

Distr.
GENERAL

A/C.5/51/30/Add.1
12 May 1997
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الحادية والخمسون
اللجنة الخامسة
البند ١٣٧ من جدول الأعمال

تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة
للقانون الإنساني التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١

تقرير الأمين العام

موجز

وفقا لقرار الجمعية العامة ٢١٤/٥١ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ يتضمن هذا التقرير الاحتياجات المنقحة من الموارد لعام ١٩٩٧ للمحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١.

والمجموع الصافي للموارد المطلوبة للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، يبلغ ٤٩ ٩٨٣ ١٠٠ دولار (إجماليه ٤٠٠ ٩٤٨ ٥٤ دولار) ويعكس زيادة صافية قدرها ٥٠٠ ٥٥٢ ١٤ دولار و ٥٠ وظيفة إضافية بالمقارنة مع اعتماد عام ١٩٩٦ ومستوى ملاك الموظفين المأذون به لذلك العام. ويلفي هذا الطلب المنقح لعام ١٩٩٧ الاعتماد الصافي البالغ ٢١ ١٤٦ ٩٠٠ دولار الذي قرره الجمعية العامة لفترة الستة أشهر الأولى من عام ١٩٩٧ في قرارها ٢١٤/٥١.

*9712411

أولا - مقدمة

١ - حدد مجلس الأمن، اختصاصات المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة في قراره ٨٠٨ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٢ شباط/فبراير ١٩٩٣.

٢ - وقررت الجمعية العامة في قرارها ٢١٤/٥١ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ أن ترصد للحساب الخاص للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة مبلغا صافيه ٩٠٠ ١٤٦ ٢١ دولار (إجماليه ٦٠٠ ٦٥٥ ٢٣ دولار) للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٧.

٣ - وفي القرار نفسه طلبت الجمعية العامة أيضا إلى الأمين العام أن يدرج في مقترحات ميزانيته المتنحة شروحات مفصلة لشروط استئجار المكاتب وحيز وقوف السيارات وللجهود المبذولة لإيجاد مستأجرين من الباطن للحيز الفائض من المكاتب ومرفق وقوف السيارات، آخذا في الاعتبار الفقرة ١٠ من قرار الجمعية العامة ٢٥١/٤٨ المؤرخ ١٤ نيسان/أبريل ١٩٩٤ وما ورد في الفقرة ٩٤ أدناه والمرفق السادس لهذا التقرير هو استجابة لهذا الطلب.

٤ - ويأخذ هذا التقرير في الاعتبار ملاحظات مكتب المراقبة الداخلية الواردة في تقريره المؤرخ ١١ آذار/مارس ١٩٩٧ (A/51/824) بشأن المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة. وبما أن الأمين العام لم يتلق بعد آراء الجمعية العامة بشأن ذلك التقرير حتى يستأنس بها، يكون من الحكمة المضي في التوسع من خلال إضافة ٥٠ وظيفة تمول من الأنصبة المقررة و ١٠ وظائف تمول من خارج الميزانية لتعزيز الوظائف ال ٣٣٧ الموجودة. وعندما تؤخذ في الاعتبار التغييرات المذكورة أعلاه فإن مستوى ملاك الموظفين سوف يرتفع إلى ما مجموعه ٣٩٧ وظيفة مع نهاية عام ١٩٩٧. أما إمكانية الوفاء بأية احتياجات أخرى من الموظفين تزيد على هذا العدد فسوف يعاد بحثها في سياق إعداد مقترحات ميزانية عام ١٩٩٨، وعندئذ سوف يكون من الممكن استكشاف مدى دعم الدول الأعضاء في ضوء مناقشات الجمعية العامة ومجلس الأمن بشأن أنشطة المحكمة ومكتب المراقبة الداخلية.

٥ - وقد وضعت تقديرات التكلفة لعام ١٩٩٧ كله بالدولار مع مراعاة متوسط سعر الصرف وهو ١,٨٤ غيلدر هولنديا للدولار، ومع مراعاة مستويات المرتبات، ومعدلات الشواغر، والزيادات الحقيقية في الموارد بالنسبة للبنود المتعلقة بالموظفين وغير الموظفين. وقد استخدم في حساب تكلفة الوظائف لعام ١٩٩٧ مقياس منقح للتكاليف العامة للموظفين استنادا إلى تجربة عام ١٩٩٦. وبالنسبة للمحكمة في لاهاي، كان المعدل المستخدم للتكاليف العامة للموظفين هو ٥٥ في المائة مقابل المعدل السابق البالغ ٣٣,٤ في المائة.

٦ - ويتضمن هذا التقرير احتياجات المحكمة الدولية لعام ١٩٩٧ البالغ صافيها ١٠٠ ٩٨٣ ٤٩ دولار (إجماليها ٤٠٠ ٩٤٨ ٥٤ دولار). ويشمل مقترحات بشأن زيادة صافية مقدارها ٥٠٠ ٥٥٢ ١٤ دولار وإضافة ٥٠ وظيفة إضافية زيادة على اعتماد عام ١٩٩٦ وجدول ملاك الموظفين المأذون به لذلك العام.

٧ - وتتكون المحكمة، التي مقرها في لاهاي، من الأجهزة التالية: الدوائر، التي تشمل دائرتين ابتدائيتين ودائرة استئناف؛ ومكتب المدعي العام، وقلم المحكمة الذي يقدم خدماته لكل من الدوائر ومكتب المدعي العام.

٨ - ويبين الجدول ١ توزيع مجموع موارد المحكمة لعام ١٩٩٧. ويعكس العمود (د)، "التغير في الموارد"، الزيادات أو التخفيضات اللازمة عن الاعتماد المدرج في العمود (أ)، "اعتماد عام ١٩٩٦". ويضاف إلى ذلك اقتراح إضافة ٥٠ وظيفة جديدة لعام ١٩٩٧. وستكون ثلاثون من هذه الوظائف لمكتب المدعي العام من أجل مواصلة إعداد دعاوى الادعاء لبرنامج المحاكمات في عام ١٩٩٧. وستكون عشرون وظيفة جديدة لقلم المحكمة تتصل مباشرة بصيانة المباني وأماكن العمل، وتوفير تجهيز البيانات والدعم الإداري وتوسيع مهام الأمن لتشمل مبنى المقر بعد توسيعه. وسيكون توزيع مجموع موارد المحكمة لعام ١٩٩٧ على النحو التالي:

الجدول ١ - موجز بالاحتياجات موزعة حسب الأجهزة
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

ألف - الميزانية المقررة

(د) التغيير في الموارد (ج)-(أ)	(ج) التقديرات المنقحة للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧	(ب) اعتمادات الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٧	(أ) اعتمادات عام ١٩٩٦	وجه الإنفاق
٢٨٩,٨	٢ ٣٤٩,١	١ ١٥٨,٤	٢ ٠٥٩,٣	الدوائر
٥ ١٢٠,٥	١٧ ٢٩٨,١	٧ ٦٤١,٦	١٢ ١٧٧,٦	مكتب المدعي العام
٩ ١٤٢,٢	٣٠ ٣٣٥,٩	١٢ ٣٤٦,٩	٢١ ١٩٣,٧	قلم المحكمة
١٤ ٥٥٢,٥	٤٩ ٩٨٣,١	٢١ ١٤٦,٩	٣٥ ٤٣٠,٦	مجموع ألف

باء - الموارد الخارجة عن الميزانية

تغيير الموارد	تقديرات منقحة ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧	١٩٩٦	وجه الإنفاق
-	-	-	الدوائر
٣٠,٨	٣٩١,١	٣٦٠,٣	مكتب المدعي العام
١ ٢١٠,٥	٢ ٥٤٥,١	١ ٣٣٤,٦	قلم المحكمة
١ ٢٤١,٣	٢ ٩٣٦,٢	١ ٦٩٤,٩	مجموع باء
١٥ ٧٩٣,٨	٥٢ ٩١٩,٣	٣٧ ١٢٥,٥	المجموع الكلي ألف+باء

الجدول ٢ - موجز الاحتياجات موزعة حسب وجوه الإنفاق
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

ألف - الميزانية المقررة

(د) التغيير في الموارد (ج)-(أ)	(ج) التقديرات المنقحة للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧	(ب) اعتمادات الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٧	(أ) اعتمادات عام ١٩٩٦	وجه الإنفاق
٨ ٢٦٨,٤	٢٨ ٢٤١,٨	١٣ ٠٤٢,٩	١٩ ٩٧٣,٤	الوظائف المؤقتة
١٩٥,٦	١ ٨١٥,٠	٩١٦,٦	١ ٦١٩,٤	مرتبات القضاة وبدلاتهم
٢,٦	١٤٠,٠	٧٦,٧	١٣٧,٤	التكاليف العامة للقضاة
٤١٤,٣	٤١٤,٣	-	-	مدفوعات أخرى (بدل الإقامة المخصص للبعثة)
٤٦١,٧	٦٥٣,٤	٩٥,٨	١٩١,٧	المساعدة المؤقتة للاجتماعات
١٢٣,٢	٨٢٧,٢	٣٥٢,٠	٧٠٤,٠	المساعدة المؤقتة العامة
٢٣٥,٥	٣٤٢,٥	٥٣,٥	١٠٧,٠	العمل الإضافي
٣١٤,٩	٣٩١,٦	٣٨,٣	٧٦,٧	الخبراء الاستشاريون والخبراء
٦٠٦,٨	٢ ٨٢٤,٨	١ ١٠٩,٠	٢ ٢١٨,٠	السفر
١ ٢٥٥,١	٥ ٢٠٥,١	١ ٩٧٥,٠	٣ ٩٥٠,٠	الخدمات التعاقدية
-	٢,٩	١٥	٢,٩	الضيافة
٢ ٣٥٦,٥	٦ ٦٠٧,٩	٢ ٣٨٦,٣	٤ ٢٥١,٤	نفقات التشغيل العامة
(٣٥٩,٧)	٥٥١,٠	٤٥٥,٤	٩١٠,٧	اللوازم والإمدادات
٦٧٧,٦	١ ٩٦٥,٦	٦٤٣,٩	١ ٢٨٨,٠	الأثاث والمعدات
١٤ ٥٥٢,٥	٤٩ ٩٨٣,١	٢١ ١٤٦,٩	٣٥ ٤٣٠,٦	مجموع ألف

باء - الموارد الخارجة عن الميزانية

وجه الإنفاق	اعتمادات عام ١٩٩٦	التقديرات المنقحة للفترة ١ كانون الثاني/يناير الى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧	التغيير في الموارد
الوظائف المؤقتة	٥٢,٢	٣٧٨,٦	٣٢٦,٤
المساعدة المؤقتة العامة	٤٢٩,١	٧٣٥,٦	٣٠٦,٥
الخبراء الاستشاريون والخبراء	٢٨,٢	١٩٣,٢	١٦٥,٠
السفر	٣٦٠,٣	-	٣٦٠,٣
الخدمات التعاقدية	٤٠,٦	٤٤,٤	٣,٨
نفقات التشغيل العامة	١٢١,٩	٤١٩,١	٢٩٧,٢
اللوازم والمواد	٦٠,٧	١٠٨,٠	٤٧,٣
الأثاث والمعدات	٦٠١,٩	١٠٥٧,٣	٤٥٥,٤
مجموع باء	١٦٩٤,٩	٢٩٣٦,٢	١٢٤١,٣
المجموع الكلي ألف + باء	٣٧١٢٥,٥	٥٢٩١٩,٣	١٥٧٩٣,٨

الجدول ٣ - الاحتياجات من الوظائف المؤقتة لعام ١٩٩٧

ألف - الميزانية المقررة

الزيادة/ (التقصان)	١٩٩٧	١٩٩٦	الفئة
			الفئة الفنية وما فوقها
-	١	١	وكيل الأمين العام
-	١	١	الأمين العام المساعد
-	١	١	مد - ٢
-	٣	٣	مد - ١
٢	١٤	١٢	ف - ٥
١	٥٤	٥٣	ف - ٤
٤	٧١	٦٧	ف - ٣
١١	٥٣	٤٢	ف - ١/٢
١٨	١٩٨	١٨٠	المجموع الفرعي
			فئة الخدمات العامة والفئات الأخرى
-	٦	٦	فئة الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية)
١٨	١٢٢	١٠٤	فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)
١٤	٦١	٤٧	خدمات الأمن
٣٢	١٨٩	١٥٧	المجموع الفرعي
٥٠	٣٨٧	٣٣٧	مجموع ألف

باء - الموارد الخارجة عن الميزانية

الزيادة/ (النقصان)	١٩٩٧	١٩٩٦	الفئة
			الفئة الفنية وما فوقها
-	١	١	ف - ٣
-	١	١	المجموع الفرعي
			فئة الخدمات العامة والفئات الأخرى
٧	٩	٢	فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)
٧	٩	٢	المجموع الفرعي
٧	١٠	٣	مجموع باء
٥٧	٣٩٧	٣٤٠	المجموع الكلي ألف + باء

جيم - الموظفون المعارون بدون مقابل في ٣١ آذار/مارس ١٩٩٧

عدد الموظفين	الوظيفة
٢٢	مساعد قانوني
٥	مستشار قانوني
٧	مستشار قانوني/مدع
١٣	محقق
١	موظف بحوث
١	موظف مشاريع
١	محلل فيديو
١	حارس مركز احتجاز
٥١	المجموع

ثانيا - التطورات الأخيرة

٩ - في عام ١٩٩٦، دخلت المحكمة الدولية مرحلة جديدة من مراحل تطورها كجهاز قضائي مع بداية المحاكمات. وقد بدأت المحاكمة الأولى، وهي محاكمة دوسكو تاديتش، في ٧ أيار/مايو ١٩٩٦، وانتهى الاستماع الى الأدلة مع نهاية عام ١٩٩٦. وفي ٧ أيار/مايو ١٩٩٧ قررت المحكمة إدانة المتهم في إحدى عشرة تهمة من ٣٤ تهمة وجهت اليه. وحتى تاريخ كتابة هذه الوثيقة لم تتقرر العقوبة انتظارا لنتيجة دعوى الاستئناف. وتعد الدائرة الابتدائية جلساتها حاليا أربعة أيام في الاسبوع ويخصص اليوم المتبقي لكي تستخدم قاعة المحكمة الوحيدة لاجراءات قضائية أخرى. وحتى الآن، أقر قضاة المحكمة ١٨ لائحة اتهام تشمل ٧٤ متهما. وفي هذا الصدد، ينتظر تقديم ما مجموعه سبعة متهمين الى المحاكمة (وهم محتجزون حاليا). ومن المتوقع أن يسلم متهمون آخرون الى المحكمة خلال فترة وجيزة.

١٠ - وفي محاكمة تاديتش، منح عدد من الشهود شكلا أو آخر من أشكال الحماية، بما في ذلك عدم الإعلان عن أسمائهم، وتشويه صورهم التلفزيونية، وتقديم شهادات الشهود عن بعد في الحالات التي لم يتمكن فيها الشهود من السفر الى لاهاي بل أدلوا بشهاداتهم بواسطة الربط بالسواتل من يوغوسلافيا السابقة.

١١ - وقد قدم الى المحكمة ما مجموعه ٤٧٣ مستندا في شكل وثائقي أو مادي أو الكتروني. وكانت المستندات تعرض على شاشات فردية في قاعة المحكمة، مما أتاح لجميع الأطراف متابعة المداولات مباشرة. وكانت المداولات تبث باللغات الانكليزية والفرنسية والبوسنية/الكرواتية/الصلبية، وأتيح سجلات حاسوبية حرفية لها للرجوع الفوري اليها. وقد تم إنتاج ما مجموعه ٤٤٦ ٦ صفحة من هذه التسجيلات.

١٢ - وفيما يتعلق بلائحة الاجراءات والأدلة للمحكمة، أصدرت تعديلات إضافية خلال فترة ال ١٨ شهرا الماضية تتناول مسائل الأدلة، ونقل الشهود المحتجزين، وأوامر الاعتقال واحتجاز المشتبه فيهم. وبالإضافة الى لائحة الاجراءات والأدلة ينظم سير أعمال المحكمة عدد من مجموعات القواعد واللوائح الأخرى مثل قواعد الاحتجاز ولائحة المحتجزين والتوجيهات المتعلقة بانتداب محامي الدفاع، التي جرى تعديلها في الدورة العامة الحادية عشرة المعقودة في تموز/يوليه ١٩٩٦.

١٣ - وشهد عام ١٩٩٦ أيضا ارتفاعا ملحوظا في أنشطة مكتب المدعي العام. واتسم تنفيذ اتفاق دايتون بأهمية كبيرة إذ ترتب عليه أثر كبير فيما يتعلق بأعمال المكتب. وعلى الرغم من أن مذكرة التضاهم في مجال التعاون بين جمهورية البوسنة والهرسك والمحكمة كانت قد يسرت إنشاء مكتب ميداني في سراييفو، فقد كان من المستحيل إقامة هذا المكتب فعلا بسبب انعدام حرية التنقل برا واستمرار أعمال القتال. وقد تم افتتاح المكتبين الجديدين في سراييفو وبلغراد عام ١٩٩٦ للاضطلاع بأعمال الاتصال والأعمال التحضيرية الضرورية لإجراء التحقيقات التي أعيدت في السابق وبخاصة في الأراضي الواقعة تحت سيطرة صرب البوسنة. وأدى اتفاق دايتون وما تبعه من دخول قوة الإنفاذ (فيما بعد قوة تثبيت الاستقرار)

التي بلغ قوامها ٦٠ ٠٠٠ فرد من عدة قوميات الى تهيئة بيئة جديدة يمكن لمحققي المحكمة العمل فيها. وفي هذا الصدد قدمت قوة الإنفاذ فيما بعد، قوة تثبيت الاستقرار المساعدة الى الموظفين لكفالة أمن أفرقة التحقيق أثناء سفرهم وعملهم في المناطق الواقعة في جمهورية صربسكا. كما قدمت قوة الإنفاذ/قوة تثبيت الاستقرار مساعدة لا تقدر بثمن في عملية نقل المشتبه فيهم والمتهمين من البوسنة والهرسك. ووافقت هذه القوة على مساعدة المحكمة، في حدود ولايتها ومواردها المتاحة، وقامت بذلك فعلا على مدار السنة. وفي ٩ أيار/مايو ١٩٩٦ تم توقيع مذكرة تفاهم بين المحكمة والقيادة العليا للدول المتحالفة في أوروبا/منظمة حلف شمال الأطلسي وقوة الإنفاذ بشأن الترتيبات العملية لاحتجاز الأشخاص الذين توجه اليهم المحكمة تهمة ارتكاب جرائم حرب وتسليمهم الى المحكمة، وتقديم الدعم الى المحكمة.

١٤ - وتمكنت أفرقة التحقيق بعد الاتصالات الأولية التي أجرتها مع قوة الإنفاذ، من دخول المناطق الواقعة تحت سيطرة صرب البوسنة أو عبورها. وبالإضافة الى ذلك، أصبح من الممكن، بمساعدة المعلومات المقدمة من قوة الإنفاذ/قوة تثبيت الاستقرار تحديد مواقع القبور الجماعية والوصول اليها. وأتاح ذلك للمدعي العام فرصة دمج الأدلة التي حصل عليها بواسطة إخراج الجثث في استراتيجية التحقيق التي ينتهجها. وفي أواخر عام ١٩٩٥ بدأ التخطيط لعملية إخراج الجثث في عام ١٩٩٦، وخلال صيف عام ١٩٩٦ انتهت عملية إخراج الجثث في خمسة مواقع منفصلة، أربعة منها في البوسنة (تتصل جميعها بالمذبحة الجماعية في سربرنيكا) وموقع في كرواتيا (في أوفكارا - حادث مستشفى فوكوفار). وتم خلالها العثور على أكثر من ٥٠٠ جثة من مواقع القبور الجماعية خضعت لفحوصات باثولوجية قضائية. وعند القيام بعملية إخراج الجثث، تلقى المدعي العام مساعدة قيمة من قوة الإنفاذ/قوة تثبيت الاستقرار، وحصل فضلا عن ذلك على التعاون من قوات السلام التابعة للأمم المتحدة ومركز الأمم المتحدة للعمل المتعلق بالألغام. وقد بدأ التخطيط لبرنامج إخراج الجثث ١٩٩٧ وجرت العملية الأولى لإخراجها في نيسان/أبريل. وبعد ذلك، سوف يتم خلال السنة الانتهاء من إخراج الجثث في ستة مواقع على الأقل في البوسنة والهرسك وموقع في كرواتيا. وتنوي المحكمة نفسها أن تضطلع بأعمال إخراج الجثث خلال عام ١٩٩٧، وتقلل من اعتمادها على المنظمات غير الحكومية. ومن المتوقع أن تغطي المساهمات الطوعية التكاليف الرئيسية لأنشطة إخراج الجثث خلال السنة.

١٥ - وفي شباط/فبراير ١٩٩٦، اجتمعت الأطراف في اتفاق دايتون في روما واتفقوا على أنه لا يجوز اعتقال أو احتجاز الأشخاص بتهمة ارتكاب انتهاكات جسيمة للقانون الإنساني الدولي إلا بموجب أوامر أو مذكرات أو لوائح اتهام سبق إصدارها وقامت المحكمة باستعراضها واعتبرتها متفقة مع المعايير القانونية الدولية. ويشار الى هذا الاتفاق باسم "قواعد الطريق". وبعد إبرام الاتفاق، طلب من مكتب المدعي العام أن يستعرض ٤٠ حالة تتعلق بأشخاص كانت تحتجزهم الأطراف في اتفاق روما كسجناء حرب أو تتهمهم بأنهم مجرمو حرب. وتم استعراض هذه الحالات والتوصل الى قرارات نهائية بشأنها جميعا. وقد تبين أن ١١ حالة من هذه الحالات الأربعين تتضمن أدلة كافية وفقا للمعايير القانونية الدولية لكي تستمر المحاكم الوطنية في التحقيق فيها، ووجد أن الحالات المتبقية لا تتضمن أدلة كافية لمواصلة التحقيق أو أنها خارجة عن نطاق الاستعراض.

١٦ - وبعد إبرام اتفاق دايتون وازدياد أنشطة التحقيق في المنطقة أصبح من الواضح فوراً أن أفرقة التحقيق بحاجة إلى المزيد من الدعم. واستجابة لذلك، قامت المحكمة بنقل موارد التحقيق وموظفي الدعم مؤقتاً إلى سراييفو من أجل توسيع المكتب الميداني القائم بغية تعزيز قدرة مكتب المدعي العام على التحقيق في الميدان.

ثالثاً - الاحتياجات المالية

ألف - الدوائر

الجدول ٤ - موجز الاحتياجات حسب أوجه الإنفاق (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الميزانية المقررة

(د) التغيير في الموارد (ج)-(أ)	(ج) التقديرات المنقحة ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧	(ب) اعتمادات الفترة ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/ يونيه ١٩٩٧	(أ) اعتمادات عام ١٩٩٦	وجه الإنفاق
١٨,٦	٣٠٩,٩	١٥٩,٥	٢٩١,٣	الوظائف المؤقتة
١٩٥,٦	١ ٨١٥,٠	٩١٦,٦	١ ٦١٩,٤	مرتبات القضاة وبدلاتهم
٢,٦	١٤٠,٠	٧٦,٧	١٣٧,٤	التكاليف العامة للقضاة
١١,٠	١١,٠	-	-	العمل الإضافي
٦٠,٠	٦٠,٠	-	-	خبراء استشاريون وخبراء
٢,٠	١٣,٢	٥,٦	١١,٢	السفر
٢٨٩,٨	٢ ٣٤٩,١	١ ١٥٨,٤	٢ ٠٥٩,٣	المجموع

الجدول ٥ - الاحتياجات من الوظائف المؤقتة لعام ١٩٩٧

ألف - الميزانية المقررة

الزيادة/ (النقصان)	١٩٩٧	١٩٩٦	فئة
			فئة الخدمات العامة والفئات الأخرى
-	٦	٦	فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)
-	٦	٦	المجموع

باء - الموظفين المعارون بدون مقابل في ٣١ آذار/ مارس ١٩٩٧

مكتب الانتداب	الجهة المتبرعة	العهد	الوظيفة/مستوى الانتداب
			مساعد قانوني
الدوائر	لجنة الحقوقيين الدولية	١١	ف - ٢
		١١	المجموع

الأنشطة

١٧ - خلال عام ١٩٩٦، شرعت الدوائر في إجراءات قضائية طوال أيام العمل، وقد بدأت أول محاكمة في أيار/ مايو وانتهت بحلول نهاية عام ١٩٩٦. وبالإضافة إلى المحكمة، وإلى جانب الإجراءات القضائية بما فيها جلسات الاستماع بناء على القاعدة ٦١^(١)، استخدمت قاعة المحكمة بشكل كامل منذ بداية عام ١٩٩٦ دون توقف. وحتى الوقت الحاضر، تؤكد نحو ١٨ تهمة تتعلق بـ ٧٤ متهما. ومن مجموع هذه التهم صدرت أربع لوائح اتهام في عام ١٩٩٦ تتعلق بـ ١٤ متهما، قدمت أربع منها إلى المحكمة. وفي هذا الصدد، تخلت دائرتنا المحكمة عن الترتيب التقليدي وهو عقد ثلاث دورات قضائية مدة كل منها اثنا عشر اسبوعا تقريبا، وظللتا تعقدان جلساتها بصورة مستمرة منذ بداية أيار/ مايو ١٩٩٦. وعلاوة على ذلك، ظل القضاة وموظفو الدعم القانوني يعملون على أساس قوائم يتناول إقرارها العمل على مدار الساعة مؤمنة بذلك توفر دائرتي المحكمة لسماع أي طلبات فورية قد تنشأ.

١٨ - وفي ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧ كان هناك خمسة متهمين محتجزين ينتظرون المحاكمة وشخص واحد ينتظر إصدار الحكم عليه، وشخص ينتظر الاستئناف. وقد بدأت المحاكمة التالية التي تشمل أربعة متهمين في مطلع نيسان/أبريل ١٩٩٧. أما محاكمة المتهمين الآخرين ونظر الاستئناف المعلق فمن المتوقع أن يبدأ في الربيع الثاني من عام ١٩٩٧.

١٩ - وبالنظر إلى جدول المحكمة الزمني المثقل والقضايا المتراكمة المتزايدة والجهازه لعرضها على المحكمة، فسوف تستخدم قاعة المحكمة ابتداء من الربيع الثاني من عام ١٩٩٧ لعقد جلستين في كل يوم عمل، لیتاح لدائرتي المحكمة أن تنعقد في نفس الوقت. ومن المتوقع أيضا أن تستمع دائرة الاستئناف إلى أول استئناف لها في عام ١٩٩٧. وقد عدلت مؤخرا لائحة الإجراءات والأدلة لتوسيع نطاق الاحتمالات بالنسبة للطعون العاجلة، التي ستستمع إليها دائرة الاستئناف أيضا.

الاحتياجات من الموارد

٢٠ - الموارد من الموظفين - روعي في تحديد الموارد المطلوبة من الموظفين ما يلي: الموارد الموجودة من الموظفين: وهي ٦ وظائف من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى). والاحتياجات المقدرة من الوظائف المؤقتة لعام ١٩٩٧ تصل إلى مبلغ صافيه ٣٠٩ ٩٠٠ دولار.

٢١ - العمل الإضافي - طلب اعتماد جديد بمبلغ ١١ ٠٠٠ دولار لاحتياجات العمل الإضافي لدائرتي المحكمة.

٢٢ - الخبراء الاستشاريون والخبراء - يلزم مبلغ ٦٠ ٠٠٠ دولار لتغطية خدمات خمسة من أصدقاء المحكمة لإعداد إفادات محددة تطلبها المحكمة (٥٠ ٠٠٠ دولار)، ونفقات تتعلق بالسفر (١٠ ٠٠٠ دولار) و "صديق المحكمة" إما أن يكون دولة أو منظمة أو شخصا يساعد المحكمة بمعلومات يقدمها لها في إجراء غير معارض. وبموجب القاعدة ٧٤ من لائحة الإجراءات والأدلة إما أن تقوم المحكمة بتوجيه دعوة محددة

لصديق المحكمة أو أن يقوم بملء إرادته بالقدوم الى المحكمة لتقديم معلومات في قضية بعينها. ووفقا للمبادئ التوجيهية المتعلقة بممارسة صديق المحكمة التي أقرها القضاة في جلسة عامة، فإن صديق المحكمة لا يمثل أي طرف خاص ولا يخضع للاستجواب المباشر أو لاستجواب الخصم ولا يطلب شهودا ولا يستجوب شهود الأطراف. وعلاوة على ذلك، لا يسمح لصديق المحكمة بصورة عامة أن يقدم إفادات تتعلق بالوقائع بل يقتصر بدلا من ذلك على المسائل القانونية.

٢٣ - مرتبات القضاة وبدلاتهم - تستند الاحتياجات التقديرية البالغة ١ ٨١٥ ٠٠٠ دولار الى المقترحات المضمنة في تقرير الأمين العام بشأن شروط خدمة أعضاء المحكمة الدولية وبدلاتهم (A/C.5/49/11) وتأخذ في الاعتبار التوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (A/49/7/Add.12). وتتضمن هذه المقترحات ما يلي:

(أ) مرتبا سنويا قدره ١٤٥ ٠٠٠ دولار لكل قاض من القضاة البالغ عددهم ١١ قاضيا (١ ٥٩٥ ٠٠٠ دولار)؛

(ب) بدلا إضافيا خاصا قدره ١٥ ٠٠٠ دولار في السنة لرئيس المحكمة (١٥ ٠٠٠ دولار)؛

(ج) بدلا إضافيا خاصا لنائب الرئيس قدره ١٩٤ دولار عن كل يوم يعمل فيه كرئيس، وذلك بما لا يتجاوز ٩ ٤٠٠ دولار في السنة (٩ ٤٠٠ دولار)؛

(د) معاشا مستحقا قدره ٢٠ ٠٠٠ دولار لكل عضو من أعضاء المحكمة يعمل فيها مدة أربع سنوات كاملة (٢٨ ٣٠٠ دولار مخصصة لعام ١٩٩٧)؛

(هـ) بدل انتقال بعد إكمال الخدمة، رهنا بالوفاء بشروط الاستحقاق، يساوي المرتب الصافي لفترة ١٢ اسبوعا عند انتهاء التعيين، والإقامة خارج هولندا لخمس قضاة متقاعدين (١٦٧ ٣٠٠ دولار).

٢٤ - التكاليف العامة للقضاة - طلب رصد اعتماد قدره ١٤٠ ٠٠٠ دولار لتغطية النفقات في عام ١٩٩٧، بما في ذلك بدل الاستقرار (٥٠ ٠٠٠ دولار) ونقل الأمتعة المنزلية (٨٠ ٠٠٠ دولار) علاوة على استحقاقات إجازة زيارة الوطن (١٠ ٠٠٠ دولار).

٢٥ - السفر في مهام رسمية - تغطي الاحتياجات المقدرة بمبلغ ١٣ ٢٠٠ دولار سفر رئيس المحكمة (يرافقه موظف قانوني) الى يوغوسلافيا السابقة لإجراء اتصالات رفيعة المستوى ولزيارة دول وسط أوروبا وغربها لحضور حلقات دراسية قضائية، ومقابلة كبار المسؤولين الحكوميين وطلب الدعم للمحكمة بما في ذلك مساعدة مالية في شكل تبرعات (انظر المرفق الأول). والموارد تحت هذا البند تغطي أيضا سفر الرئيس لعرض التقرير السنوي على الجمعية العامة ومجلس الأمن.

باء - مكتب المدعي العام

الجدول ٦ - موجز الاحتياجات حسب أوجه الإنفاق
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

ألف - الميزانية المقررة

(د) التغيير في الموارد (ج) - (أ)	(ج) التقديرات المنقحة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧	(ب) الاعتمادات من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/ يونيه ١٩٩٧	(أ) اعتمادات عام ١٩٩٦	وجه الإنفاق
٤ ٤٧٨,٥	١٥ ٠٦٨,٦	٦ ٨٤٧,٩	١٠ ٥٩٠,١	الوظائف المؤقتة
٢١٤,١	٢١٤,١	-	-	مدفوعات أخرى (بدل الإقامة للبعثة)
٣٠,٠	٥٠,٠	١٠,٠	٢٠,٠	المساعدة المؤقتة العامة
٣,٠	١٠,٠	٣,٥	٧,٠	العمل الإضافي
٢٥٠,٩	٢٩٧,٦	٢٣,٣	٤٦,٧	الخبراء الاستشاريون والخبراء
١٢٤,٠	١ ٦٣٧,٨	٧٥٦,٩	١ ٥١٣,٨	السفر
٢٠,٠	٢٠,٠	-	-	الخدمات التعاقدية
٥ ١٢٠,٥	١٧ ٢٩٨,١	٧ ٦٤١,٦	١٢ ١٧٧,٦	المجموع ألف

باء - الموارد الخارجة عن الميزانية

التغيير في الموارد	التقديرات المنقحة ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧	١٩٩٦	وجه الإنفاق
٥٢,٢	٥٢,٢	-	الوظائف المؤقتة
١٥٢,٥	١٥٢,٥	-	المساعدة المؤقتة العامة
١٨٦,٤	١٨٦,٤	-	خبراء مستشارون وخبراء
(٣٦٠,٣)	-	٣٦٠,٣	السفر
٣٠,٨	٣٩١,١	٣٦٠,٣	المجموع باء
٥ ١٥١,٣	١٧ ٦٨٩,٢	١٢ ٥٣٧,٩	المجموع الكلي ألف + باء

الجدول ٧ - الاحتياجات من الوظائف المؤقتة لعام ١٩٩٧

ألف - الميزانية المقررة

الزيادة / (النقصان)	١٩٩٧	١٩٩٦	الفئة
			الفئة الفنية وما فوقها
-	١	١	وكيل الأمين العام
-	-	-	أمين عام مساعد
-	١	١	مد - ٢
-	١	١	مد - ١
٢	١١	٩	ف - ٥
١	٣٥	٣٤	ف - ٤
٣	٤٣	٤٠	ف - ٣
١١	٣٨	٢٧	ف - ١/٢
١٧	١٣٠	١١٣	المجموع
			فئة الخدمات العامة والفئات الأخرى
-	١	١	فئة الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية)
١٣	٦٠	٤٧	فئة الخدمة العامة (الرتب الأخرى)
-	-	-	خدمات الأمن
١٣	٦١	٤٨	المجموع
٣٠	١٩١	١٦١	المجموع ألف
باء - الموارد الخارجة عن الميزانية			
			الفئة
			فئة الخدمات العامة والفئات الأخرى
٢	٢	-	فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)
٢	٢	-	المجموع باء
٣٢	١٩٣	١٦١	المجموع الكلي ألف + باء

جيم - الموظفون بدون مقابل في ٣١ آذار/مارس ١٩٩٧

جهة الانتداب	الجهة المتبرعة	عدد الموظفين	الوظيفة/الرتبة
			محقق
فريق الاستراتيجية	المملكة المتحدة	١	ف - ٤
فريق تحقيق	فنلندا	١	ف - ٣
فريق تحقيق	هولندا	٢	
فريق تحقيق	جنوب أفريقيا	١	
فريق تحقيق	السويد	٢	
فريق تحقيق	المملكة المتحدة	١	
فريق تحقيق	الولايات المتحدة	١	
فريق تحقيق	الدانمرك	٢	ف - ٢
فريق تحقيق	هولندا	١	
فريق تحقيق	المملكة المتحدة	١	
			مستشار قانوني
فريق تحقيق	المملكة المتحدة	١	ف - ٣
فريق الادعاء	هولندا	١	ف - ٢
فريق تحقيق	سويسرا	٢	
			مستشار قانوني/مدع عام
فريق الادعاء	إيطاليا	١	ف - ٥
فريق الادعاء	الولايات المتحدة	٢	
فريق الادعاء	الولايات المتحدة	٤	ف - ٤
			موظف مشاريع
وحدة شرعية	المجلس الأوروبي للعمل من أجل السلم في البلقان	١	ف - ٣
			باحث
فريق استراتيجي	منظمة الأطباء لحقوق الإنسان	١	ف - ٣
			محلل فيديو
فريق استراتيجي	معهد المجتمع المفتوح	١	خدمات عامة (الرتب الأخرى)
		٢٧	المجموع

الأنشطة

٢٦ - ولاية المدعي العام هي التحقيق وإقامة الدعوى ضد الأشخاص، وخاصة من كان منهم في مراكز السلطة أو القيادة، الذين كانوا مسؤولين عن تخطيط وتنفيذ أخطر انتهاكات القانون الإنساني الدولي التي حدثت في يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١. وإنجاز هذه المهمة يتألف مكتب المدعي العام من عدة أقسام هي: المكتب المباشر للمدعي العام ونائب المدعي العام، وقسم السياسات والعلاقات الخارجية، وقسم الادعاءات، وقسم التحقيقات، وقسم الاستشارات القانونية، وقسم المعلومات والأدلة.

٢٧ - وخلال عام ١٩٩٦ حدث تحول كبير في الاهتمام نحو الجانب الثاني من ولاية المدعي العام، أي إقامة الدعوى ضد الأشخاص المتهمين. وقد نتج ذلك عن القبض على عدة أشخاص متهمين، الأمر الذي مثل بداية مرحلة المحاكمات من أعمال المحكمة. ومما لا بد منه أن بدء مرحلة إقامة الدعوى يتطلب إعادة تشكيل المكتب لتلبية المتطلبات الجديدة.

٢٨ - ومنذ بداية عمليات مكتب المدعي العام، تركّز الاعتماد على المساعدة المقدمة من عدة دول أعضاء بصفة فردية لأداء الولاية المزدوجة للمدعي العام. وجاءت هذه المساعدة، في المقام الأول، في شكل موظفين معارين، وإن كانت هناك أشكال أخرى من المساعدة شملت تقديم المساهمات إلى الصندوق الاستئماني. وفي عام ١٩٩٦، كان هناك ٣٤ خبيراً موفداً في مهمة عُيّنوا في مكتب المدعي العام. وتم تخفيض هذا العدد إلى ٢٧ خبيراً بحلول ٣١ آذار/مارس ١٩٩٧ وسيُنخفض مرة أخرى إلى ٢١ خبيراً، بحلول منتصف عام ١٩٩٧، على الرغم من احتمال أن تتسبب بعض التغييرات غير المتوقعة في تغيير هذا الإسقاط.

الاحتياجات من المواردالاحتياجات من الموظفين

٢٩ - يرد في الجدول ٧ مجموع الموارد المطلوبة من الموظفين لمكتب المدعي العام. ويُقترح أن تُنشأ في عام ١٩٩٧ الوظائف التالية: وظيفتان من الرتبة ف - ٥ ووظيفة واحدة من الرتبة ف - ٤ وثلاث وظائف من الرتبة ف - ٣ و ١١ وظيفة من الرتبة ف - ١/٢ و ١٣ وظيفة جديدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى). وتقدر الاحتياجات في إطار الميزانية المقدرة للوظائف في عام ١٩٩٧ بمبلغ صافيه ٦٠٠ ٠٨٦ ١٥ دولار. وترد هذه الاحتياجات مفصّلة في المقترحات المتعلقة بكل قسم من الأقسام الستة للمكتب.

١٠ المكتب المباشر للمدعي العام ونائب المدعي العام

٣٠ - تتكون الموارد المطلوبة من الموظفين من موارد الموظفين الموجودة وهي وظيفة واحدة برتبة وكيل الأمين العام، ووظيفة واحدة برتبة مد - ٢، ووظيفة واحدة برتبة ف - ٤، ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية) ووظيفتان من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى).

٢٢' قسم السياسات والعلاقات الخارجية

٣١ - تقتضي إعادة تشكيل الأمانة السابقة للمدعي العام إنشاء هذا القسم الجديد ليقوم برصد الأحداث في يوغوسلافيا السابقة، ورصد وتحليل ما تعتمد الأطراف في النزاع في يوغوسلافيا السابقة من سياسات وما تتخذه من إجراءات، وتحديد الاستجابات والاستراتيجيات الملائمة لهذه السياسات، ورصد تعاون الأطراف مع المحكمة، وتحديد الحالات أو المحاولات التي تبذلها هذه الأطراف لتجنب الوفاء بالتزاماتها، ووضع الاستراتيجيات الملائمة وفقا لذلك. وسيكون هذا القسم مسؤولا أيضا عن إقامة علاقات بين مكتب المدعي العام ومنظمات كقوة التنفيذ التابعة لمنظمة حلف شمال الأطلسي، ومكتب الممثل السامي، والوكالات الدولية، والمنظمات غير الحكومية وغيرها من المؤسسات المماثلة، وذلك بالحصول على المعلومات والاستخبارات وتعزيز قدرة المدعي العام على إجراء التحقيقات وجمع الأدلة وتأمين تعاون هذه الدول والمنظمات.

٣٢ - وستراعى في تحديد الموارد من الموظفين الوظائف الحالية وهي ثلاث وظائف، ونقل وظيفة واحدة من الرتبة ف - ٤ من قسم الاستشارات القانونية (قسم الخدمات القانونية سابقا)، ووظيفة من الرتبة ف - ٣ من قسم التحقيقات. وبالإضافة إلى ذلك سوف تُنشأ وظيفة جديدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) ممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية لتوفير الدعم الإداري العام للقسم.

٣٣' قسم الادعاء

٣٣ - تتكون الموارد المطلوبة من الموظفين من الوظائف الحالية وهي أربع وظائف، ووظيفة مقترحة من الرتبة ف - ٥، ووظيفة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) لمحامي محاكمة ومساعد بحوث على التوالي، ونقل ما مجموعه سبع وظائف تشتمل على ثلاث وظائف من الرتبة ف - ١/٢، ووظيفتين من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) من قسم الخدمات القانونية السابق، ووظيفتين من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) من قسم المعلومات والأدلة (قسم المعلومات والسجلات سابقا).

٣٤ - فضلا عن ذلك تم تعيين ثمانية موظفين معارين في قسم الادعاء.

٣٥' قسم التحقيقات

٣٥ - يتألف قسم التحقيقات حاليا من أفرقة التحقيقات (الأمانة وتسعة أفرقة وفريق الاستراتيجية ومكاتب عمليات الاتصال الميداني (زغرب وسراييفو وبلغراد). ويُقترح لعام ١٩٩٧ إنشاء وحدة للطب الشرعي داخل القسم. وقد روعي في تحديد الموارد المطلوبة من الموظفين عدد الوظائف الحالي وهو ١٠٥ وظائف والوظائف المقترح إنشاؤها وهي كما يلي: وظيفة واحدة من الرتبة ف - ٥ ووظيفة واحدة من الرتبة ف - ٤ وثلاث وظائف من الرتبة ف - ٣ و ١١ وظيفة من الرتبة ف - ١/٢ و ١٢ وظيفة جديدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى). وقد روعي في الاحتياجات نقل وظيفة واحدة من الرتبة ف - ٣ من فريق الاستراتيجية التابع لقسم التحقيقات إلى قسم السياسات والعلاقات الخارجية ووظيفة واحدة من الرتبة ف - ١/٢ إلى مكتب سراييفو الميداني.

٣٦ - أمانة التحقيقات/أفرقة التحقيقات - روعيت في تحديد الموارد المطلوبة من الموظفين الوظائف الحالية وعددها ٧٦ وظيفة والوظائف المقترح إنشاؤها وهي وظيفة واحدة جديدة من الرتبة ف - ١/٢ ووظيفة واحدة جديدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) لمحقق ولموظف إدخال بيانات على التوالي لكل واحد من أفرقة التحقيق التسعة للتصدي لعبء العمل المتزايد الذي تأخر إنجازه حتى الآن مما خلق تراكمات كبيرة من شأنها أن تعرقل إعداد قضايا الادعاء.

٣٧ - ويجري تعزيز لأفرقة التحقيقات بإضافة ما مجموعه ١٥ موظفا معارا من بينهم ١٢ محققا وثلاثة مستشارين قانونيين.

٣٨ - وحدة الطب الشرعي - تشمل التحقيقات التي يجريها مكتب المدعي العام في الغالب ادعاءات بوقوع حالات قتل جماعي. والأدلة التي يتم الحصول عليها كنتيجة لعمليات استخراج الجثث من القبور وفحص البقايا البشرية توفر دائما أدلة تكميلية مهمة تعتبر ضرورية في المحاكمات اللاحقة.

٣٩ - وقد اشتركت المحكمة في نشاط كبير لاستخراج الجثث من القبور على نطاق واسع خلال صيف عام ١٩٩٦ ووضعت الخطط مقدما لنشاط مماثل في عام ١٩٩٧. وكانت النية في البداية هي الاعتماد على صندوق التبرعات في تمويل أنشطة المحكمة، وكان السبب الرئيسي لذلك هو صعوبة التنبؤ بالاحتياجات من الموارد. كذلك كانت النية هي الاعتماد على المساعدة المقدمة من المنظمات الخارجية كالمنظمات غير الحكومية. على أن الاعتماد الكلي على هذه المنظمات لتقديم هذا المستوى من المساعدة لأعمال التحقيق التي يقوم بها مكتب المدعي العام كان أمرا غير مرضٍ وقد يؤثر في استقلال المحكمة. ونتيجة لذلك أصبح واضحا أن على المحكمة أن تتولى المسؤولية عن الجوانب الرئيسية لأعمال الطب الشرعي. ويقترح في هذا الصدد إنشاء وحدة جديدة داخل قسم التحقيقات.

٤٠ - وقد روعي في تحديد الموارد المطلوبة من الموظفين إنشاء وظيفة واحدة من الرتبة ف - ٥ (منسق سياسات وتخطيط الطب الشرعي)، ووظيفة واحدة من الرتبة ف - ٤ (مدير الدعم العلمي)، ووظيفتين من الرتبة ف - ٣ (واحدة لمهندس متخصص في معدات الطب الشرعي وواحدة لمنسق ميداني لسوقيات الطب الشرعي)، ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) (مساعد إداري). وتضاف إلى ذلك وظيفة واحدة لموظف معار بدون مقابل لتقديم المساعدة للوحدة بوصفه موظف مشاريع.

٤١ - ويكون رئيس القسم مسؤولا عن إعداد الخطط المفصلة لجميع التحقيقات التي يجريها مكتب الادعاء بما فيها عمليات استخراج الجثث من القبور ضمن أعمال أخرى، وتعيين أفراد بعثات الطب الشرعي بوجه عام، وإعداد واستكمال الأدلة الشرعية بطريقة ملائمة بما في ذلك إعداد التقارير والبيانات الصادرة من الخبراء المشتركين في البعثات. ويكون مدير الدعم العلمي مسؤولا عن الإشراف المباشر على جميع العمل الميداني بما في ذلك العمل العلمي، وسيطلب منه الإدلاء بالشهادة أمام المحكمة فيما يتعلق بالعمل الشرعي الذي أنجز تحت إشرافه. كما سيكون المهندس المتخصص في معدات الطب الشرعي

مسؤولاً عن توفير الدعم الهندسي الفني فيما يتعلق بالمعدات المستخدمة بواسطة أفرقة الطب الشرعي، وتشمل المسؤولية عن التشغيل والصيانة الملائمة لهذه المعدات. أما المنسق الميداني لسوقيات الطب الشرعي فسيكون مسؤولاً عن الدعم السوقي وإدارة الاحتياجات التشغيلية اليومية لأفرقة الطب الشرعي بما فيها الأفرقة التي تقوم بعمليات حفر القبور الجماعية واستخراج الجثث منها والفحص الباثولوجي للضحايا المستخرجين من هذه القبور. وسيقدم المساعد الإداري الدعم الإداري المطلوب للوحدة.

٤٢ - فريق الاستراتيجية - سيتم خفض عنصر الموظفين في هذا الفريق إلى ١٢ وظيفة بعد نقل وظيفة المستشار الخاص (ف - ٣) إلى قسم السياسات والعلاقات الخارجية ووظيفة المحلل (ف - ١/٢) إلى مكتب العمليات الميدانية في سراييفو.

٤٣ - ويوفر ثلاثة من الموظفين المعاريين دعماً إضافياً لفريق الاستراتيجية يعمل واحد منهم محققاً والآخر موظفاً للبحوث والثالث محللاً للفيديو.

٤٤ - الدعم الإداري لقسم التحقيقات - لا يوجد تغيير في الموارد الحالية من الموظفين وهي عشر وظائف من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى). ويوفر الفريق الدعم لرئيس التحقيقات ولأفرقة التحقيقات التسعة ولفريق الاستراتيجية.

٤٥ - مكاتب اتصال العمليات الميدانية - كان فتح مراكز بعثات الاتصال التابعة للمدعي العام في زغرب وسراييفو وبلغراد تطوراً هاماً زاد من كفاءة عمليات المدعي العام وتحقيقاته الميدانية. وكل من مكاتب زغرب وبلغراد مزود حالياً برئيس مكتب معيّن دولياً (ف - ٤) وسكرتير معيّن محلياً (فئة الخدمات العامة/الرتب الأخرى). ومع ازدياد حرية الحركة في البوسنة ازداد بصورة كبيرة عدد أفرقة التحقيقات المتوجهة إلى البوسنة. وازدادت، تبعاً لذلك، الترتيبات العملية المتعلقة بمساعدة المحققين. وقد طلب أيضاً من مكتب زغرب المساعدة في الاحتياجات المتصلة بنقل شهود الادعاء من منطقة البعثة إليها. وأخيراً، فإن قدراً كبيراً من التخطيط لاستخراج الجثث من المقابر الجماعية جرى في زغرب، وكُلّف الموظفون بالمساعدة في تنفيذ هذا المشروع الرئيسي. ومن ثم، يقترح إنشاء وظيفتين جديدتين، إحداها من الرتبة ف - ١/٢ (موظف عمليات)، والأخرى من فئة الخدمات العامة (الرتبة الأخرى) (سائق) لمكتب زغرب حتى يتسنى له تقديم الدعم الكامل لبرنامج المحاكمات المخطط لعام ١٩٩٧.

٤٦ - وإثر توقف الأعمال القتالية في البوسنة والهرسك ونشر أفراد قوة التنفيذ، أصبح في وسع موظفي مكتب المدعي العام الوصول إلى مناطق لم يكن ممكناً الوصول إليها من قبل، بما في ذلك جمهورية صربسكا. واتخذ المدعي العام قراراً بتوسيع حجم مكتب الاتصال في سراييفو عن طريق نقل موظفين من الموجودين حالياً من قسم التحقيقات في لاهاي. وكان المقصود في بادئ الأمر أن يكون ذلك تدبيراً مؤقتاً، ولكن من المزمع الآن تثبيت هذا الوضع بطلب وظائف إضافية لهذا المكتب. ويستند اقتراح زيادة حجم المكتب

بصورة دائمة إلى ما هو معروف من أن المدعي العام لن يكون بوسعه مواصلة التحقيقات القائمة في لاهاي إذا نقل أحد أفرقة التحقيق التسعة إلى سراييفو.

٤٧ - وتشمل الاحتياجات من الوظائف الناتجة عن ذلك بالنسبة لهذا الفريق موارد الموظفين الموجودة حالياً وهي وظيفتان، ونقل وظيفة برتبة ف - ١/٢ (موظف عمليات) من فريق الاستراتيجية واقتراح إنشاء وظيفتين جديدتين لمحقق إحداهما من الرتبة ف - ٣ والأخرى من الرتبة ف - ٢، ووظيفة جديدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) (سائق) لمواصلة العمليات في سراييفو على أساس الدعم الذاتي مما يسمح بإعادة قوة قسم التحقيقات في لاهاي إلى ما كانت عليه. وبالإضافة إلى ذلك سيتم إنشاء وظيفة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) تمول من خارج الميزانية لتوفير الدعم الإداري والدعم في أعمال السكرتارية بالمكتب.

٥٠ قسم الاستشارات القانونية

٤٨ - تم، في إطار الهيكل التنظيمي المعدل لمكتب المدعي العام، نقل ثلاث وظائف موجودة حالياً بالرتبة ف - ١/٢ ووظيفتين من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) من هذا القسم إلى قسم المدعي العام من أجل توحيد الموارد لدعم المحاكمات، كما جرى أيضاً نقل وظيفة المستشار القانوني للقضايا المتصلة بنوع الجنس، بالرتبة ف - ٤، إلى قسم السياسة والعلاقات الخارجية. وتتكون الاحتياجات الناتجة عن ذلك من الموارد المتعلقة بالوظائف من الوظائف الخمس الموجودة حالياً.

٦٠ قسم المعلومات والأدلة

٤٩ - التماساً لتحسين كفاءة المعلومات الواردة في مختلف مجموعات المعلومات والاستخبارات والأدلة داخل مكتب المدعي العام وموثوقيتها وسهولة الوصول إليها، جرت خلال عام ١٩٩٦ إعادة لهيكله قسم المعلومات والسجلات ليشمل ثلاث وحدات، وهي وحدة الأدلة، ووحدة دعم المعلومات، ووحدة تطوير النظم. وعلى ذلك، أطلق على القسم اسم جديد وهو قسم المعلومات والأدلة.

٥٠ - وبعد نقل وظيفتين من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) إلى قسم الادعاء أصبح المطلوب من الوظائف هو ٢٩ وظيفة موجودة حالياً.

مدفوعات أخرى (بدل الإعاشة المخصص للبعثة)

٥١ - ستكون هناك حاجة لمبلغ قدره ١٠٠ ٢١٤ دولار للموظفين التابعين لمكتب المدعي العام الذين يتم تعيينهم في مكاتب العمليات في سراييفو وزغرب وبلغراد.

المساعدة العامة المؤقتة

٥٢ - مطلوب مبلغ ٥ ٠٠٠ دولار لتغطية المساعدة المؤقتة لتوفير من يحل محل الموظفين خلال فترات الإجازات المرضية أو إجازات الأمومة الممتدة.

العمل الإضافي

٥٣ - مطلوب مبلغ ١٠ ٠٠٠ دولار لتغطية احتياجات العمل الإضافي.

الخبراء الاستشاريون

٥٤ - ونظرا لتوقع عقد جلسيتين للمحكمة في اليوم خلال عام ١٩٩٧، طلب مبلغ ٢٩٧ ٦٠٠ دولار هو قيمة الاحتياجات المقدرة تحت هذا البند من أجل خدمات ٨٠ من الشهود الخبراء للمساعدة في إقامة الدعوى في القضايا المنظورة أمام المحكمة. والشهود الخبراء هم أخصائيون في ميادينهم يستدعون من قبل المدعي العام للإدلاء بشهادة متخصصة أمام المحكمة فيما يتصل بمسائل مثل السياق التاريخي والسياسي والعسكري العام للنزاع في يوغوسلافيا السابقة. ويتبين من الخبرة المكتسبة منذ بدء إجراءات المحاكمة أن المبلغ الذي طلب من الموارد لعام ١٩٩٦ للتعاقد على خدمات الشهود الخبراء لم يكن كافيا. ومطلوب اعتمادات لتسديد أتعاب الشهود الخبراء قدرها ١١٢ ٠٠٠ دولار وتكاليف السفر والإقامة وقدرها ١٨٥ ٦٠٠ دولار.

السفر في مهام رسمية:

٥٥ - تغطي الموارد المقدرة تحت هذا البند، وقيمتها ٨٠٠ ٦٣٧ ١ دولار، ما يلي:

(أ) السفر من أجل التحقيقات (٢٠٠ ٠٠٠ دولار) - سيظل السفر لغرض إجراء التحقيقات عنصرا حيويا في التحقيقات التي يضطلع بها مكتب المدعي العام. فمن الضروري لأفرقة التحقيق أن تسافر إلى الأماكن التي توجد بها الأدلة لضمان الحصول عليها قبل أن تضيع، ولمقابلة الشهود وتسجيل شهاداتهم، التي ما زالت تشكل الجانب الأعظم من الأدلة في قضايا الادعاء. فضلا عن ذلك، فمنذ أن ازدادت حرية الحركة بناء على اتفاق دايتون، ازدادت أيضا قدرة المحققين على التنقل، مما يعني وصول المحققين إلى مناطق جغرافية جديدة. وعلى وجه الخصوص، فإن اكتشاف الكثير من مواقع المقابر الجماعية يعني استمرار المحققين في فحص مواقع أكثر بكثير من العدد الذي انتهى استخراج الجثث منه.

(ب) السفر لتحضير الشهود (٣٧٠ ٠٠٠ دولار) - بينما ازداد عدد التحقيقات ونطاقها في عام ١٩٩٦، بدأت كذلك مرحلة إقامة دعاوى. وكان معنى بدء مرحلة المحاكمة أن يزداد ازديادا حادا عدد الشهود الذين يحتاج الأمر إلى تهيئتهم تمهيدا للإدلاء بشهاداتهم في المحاكمات. ويستدعي لتحضير الشهود سفر محامي الادعاء في القضية ومترجم فوري إلى الشاهد من أجل تحضيره لأغراض الإدلاء بالشهادة. ويجري هذا النشاط كلما أمكن حين يصل الشاهد إلى لاهاي للإدلاء بشهادته. بيد أنه لا بد أيضا من القيام بقدر من تحضير الشهود في محل إقامتهم.

(ج) الأسفار الأخرى (٦٧ ٨٠٠ دولار) - سيتطلب الأمر من المدعي العام ونائب المدعي العام والموظفين الأقدم إقامة اتصالات رفيعة المستوى مع الحكومات المتعاونة، بما فيها الحكومات التي قامت في يوغوسلافيا السابقة، لضمان تنفيذ الأنشطة والمشاريع بكفاءة، سواء في يوغوسلافيا السابقة أو في

لاهائي، حيث تستدعي تلك الأنشطة التعاون والمساعدة من قبل المنظمات الحكومية الدولية الأخرى. ومن المقدر أن يتطلب الأمر مبلغ ٣٠ ٠٠٠ دولار لتغطية تكاليف السفر فيما يتصل بهذه الأنشطة. وفي ٣١ تموز/ يوليه ١٩٩٦، كانت المحكمة الجنائية الدولية لرواندا قد أصدرت ١٠ لوائح اتهام وبدأت الآن في أول محاكمة. ولضمان التناسق في وضع السياسات والإجراءات القانونية لكلا المحكمتين، بدأ المدعي العام تدبيراً لاستعراض لوائح الاتهام يقضي بأن يحضر محاميان من محكمة رواندا استعراضات لقرارات الاتهام لمحكمة يوغوسلافيا في لاهاي، كما يحضر محاميان من محكمة يوغوسلافيا السابقة استعراضات للوائح الاتهام بمحكمة رواندا في كيغالي. وسيتطلب الأمر احتياجات إضافية قدرها ٢٧ ٨٠٠ دولار لتغطية تكاليف سفر محاميين من أجل حضور خمس جلسات تنفيذاً لهذا الإجراء في عام ١٩٩٧.

الخدمات التعاقدية

٥٦ - طلب اعتماد قدره ٢٠ ٠٠٠ دولار لعقد سلسلة من الدورات التدريبية للمحققين لتدريبهم على أساليب التعرف على الأشخاص.

جيم - قلم المحكمة

الجدول ٨ - ملخص النفقات حسب أوجه الإنفاق

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

ألف - الميزانية المقررة

(د) التغيير في الموارد (ج) - (أ)	(ج) التقديرات المنقحة للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧	(ب) اعتمادات للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/ يونيه ١٩٩٧	(أ) اعتمادات عام ١٩٩٦	وجه الإنفاق (أ)
٣ ٧٧١,٣	١٢ ٨٦٣,٣	٦ ٠٣٥,٥	٩ ٠٩٢,٠	الوظائف المؤقتة
٢٠٠,٢	٢٠٠,٢	-	-	المدفوعات الأخرى (بدل الإقامة المخصص للبعثة)
٤٦١,٧	٦٥٣,٤	٩٥,٨	١٩١,٧	المساعدة المؤقتة للاجتماعات
٩٣,٢	٧٧٧,٢	٣٤٢,٠	٦٨٤,٠	المساعدة المؤقتة العامة
٢٢١,٥	٣٢١,٥	٥٠,٠	١٠٠,٠	العمل الإضافي
٤,٠	٣٤,٠	١٥,٠	٣٠,٠	الخبراء الاستشاريون والخبراء
٤٨٠,٨	١ ١٧٣,٨	٣٤٦,٥	٦٩٣,٠	السفر
١ ٢٣٥,١	٥ ١٨٥,١	١ ٩٧٥,٠	٣ ٩٥٠,٠	الخدمات التعاقدية
-	٢,٩	١,٥	٢,٩	الضيافة
٢ ٣٥٦,٥	٦ ٦٠٧,٩	٢ ٣٨٦,٣	٤ ٢٥١,٤	خدمات التشغيل العامة
(٣٥٩,٧)	٥٥١,٠	٤٥٥,٤	٩١٠,٧	اللوازم والمواد
٦٧٧,٦	١ ٩٦٥,٦	٦٤٣,٩	١ ٢٨٨,٠	الأثاث والمعدات
٩ ١٤٢,٢	٣٠ ٣٣٥,٩	١٢ ٣٤٦,٩	٢١ ١٩٣,٧	مجموع ألف

باء - الموارد الخارجة عن الميزانية

وجه الإنفاق	١٩٩٦	التقديرات المنقحة للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧	التغيير في الموارد
الوظائف المؤقتة	٥٢,٢	٣٢٦,٤	٢٧٤,٢
المساعدة المؤقتة العامة	٤٢٩,١	٥٨٣,١	١٥٤,٠
الخبراء الاستشاريون والخبراء	٢٨,٢	٦,٨	(٢١,٤)
الخدمات التعاقدية	٤٠,٦	٤٤,٤	٣,٨
نفقات التشغيل العامة	١٢١,٩	٤١٩,١	٢٩٧,٢
اللوازم والمواد	٦٠,٧	١٠٨,٠	٤٧,٣
الأثاث والمعدات	٦٠١,٩	١٠٥٧,٣	٤٥٥,٤
مجموع باء	١ ٣٣٤,٦	٢ ٥٤٥,١	١ ٢١٠,٥
المجموع الكلي ألف + باء	٢٢ ٥٢٨,٣	٣٢ ٨٨١,٠	١٠ ٣٥٢,٧

الجدول ٩ - الاحتياجات من الوظائف المؤقتة لعام ١٩٩٧

ألف - الميزانية المقدرة

الزيادة/(النقصان)	١٩٩٧	١٩٩٦	الفئة
			الفئة الفنية وما فوقها
-	-	-	وكيل أمين عام
-	١	١	أمين عام مساعد
-	-	-	مد - ٢
-	٢	٢	مد - ١
-	٣	٣	ف - ٥
-	١٩	١٩	ف - ٤
١	٢٨	٢٧	ف - ٣
-	١٥	١٥	ف - ١/٢
١	٦٨	٦٧	المجموع الفرعي
			الخدمات العامة والفئات الأخرى
-	٥	٥	الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية)
٥	٥٦	٥١	الخدمات العامة (الرتب الأخرى)
١٤	٦١	٤٧	خدمات الأمن والسلامة
١٩	١٢٢	١٠٣	المجموع الفرعي
٢٠	١٩٠	١٧٠	مجموع ألف

باء - الموارد الخارجة عن الميزانية

الفئة	١٩٩٦	١٩٩٧	(الزيادة/النقصان)
الفئة الفنية وما فوقها			
ف - ٣	١	١	-
المجموع الفرعي	١	١	-
الخدمات العامة والفئات الأخرى			
الخدمات العامة (الرتب الأخرى)	٢	٧	٥
المجموع الفرعي	٢	٧	٥
مجموع باء	٣	٨	٥
المجموع الكلي ألف+ باء	١٧٣	١٩٨	٢٥

جيم - الموظفون المعارون بدون مقابل في ٣١ آذار/ مارس ١٩٩٦

الوظيفة/الرتبة	عدد الموظفين	الجهة المتبرعة	المكتب المنتدب إليه
مستشار قانوني ف - ٢	١	بلجيكا	خدمات الدعم القضائي
مساعد قانوني ف - ٢	١٠	لجنة الحقوقيين الدولية	خدمات الدعم القضائي
	١	لجنة الحقوقيين الدولية	الصحافة والإعلام
حارس لمرفق الاحتجاز خ ع (رأ)	١	الدانمرك	وحدة الاحتجاز
المجموع	١٣		

الأنشطة

٥٧ - يعد قلم المحكمة أحد الأجهزة الثلاثة المكونة للمحكمة ويضطلع بمسؤولية إدارة المحكمة فضلا عن إقامة الهياكل القضائية الأساسية للهيئة وتوفير الخدمات لها. وتندرج وظائف قلم المحكمة عموما في مجالين رئيسيين من مجالات المسؤولية، وهما الإدارة القضائية (خدمات الدعم القضائي) والدعم الإداري والمالي (الخدمات الإدارية). وينسق مكتب المسجل برنامج العمل الشامل لقلم المحكمة.

'١' الإدارة القضائية

٥٨ - خدمات الدعم القضائي التي يشرف عليها نائب المسجل، هي المسؤولة عن إدارة عمليات قاعات المداولات وتقديم المساعدة القانونية عن طريق تعيين محامين للدفاع عن المتهمين المعوزين، والإشراف على وحدة الاحتجاز التابعة للمحكمة، والتوصية بتدابير للحماية، وتقديم المشورة والدعم للضحايا والشهود، وتشرف على مهام خدمات الدعم القضائي أربع وحدات متميزة، هي خدمات الإدارة والدعم للمحكمة، ومحامو الدفاع ووحدة الاحتجاز ووحدة الضحايا والشهود.

٥٩ - محامو الدفاع - في الدورة العامة الحادية عشرة المعقودة في حزيران/يونيه ١٩٩٦، اعتمد قضاة المحكمة لدى معالجتهم لعدد من المسائل التي أثارها محامو الدفاع المنتدبون، تعديلات على المواد ١٨ و ٢٥ و ٢٦ من التوجيه المتعلق بانتداب محامي الدفاع. وينص التعديل المدخل على المادة ١٨ على تحمل المحكمة كامل التكاليف والنفقات المتعلقة بالتمثيل القانوني للمشتبه فيه أو المتهم أو لجزء منها إذا كان المشتبه فيه أو المتهم لا يستطيع تحملها بسبب حالته المالية. لذلك فإن التعديلات تتضمن الاعتراف بمبدأ عدم التمييز ضد الأشخاص غير القادرين على تحمل التكاليف الباهظة التي يستلزمها التقاضي في ظل الظروف المحددة في المادة ١٨ من التوجيهات. وتنص المادة ٢٥ من التوجيهات، بصيغتها المعدلة، على تحديد الأجر على أساس الأقدمية كما هو الشأن في منظومة الأمم المتحدة. وقد تم وضع جدول لحساب الأتعاب الملائمة على أساس جدول لحساب أجر المحامي الرئيسي ومعدل ثابت للمحامي الشريك، حسب مسؤولية كل منهما. وينص التعديل الثالث المتعلق بالمادة ٢٦ على معدلات بدل الإقامة اليومية وفقا لقواعد الأمم المتحدة المتعلقة بالبدل اليومي.

٦٠ - وبالإضافة الى التعديلات المذكورة أعلاه، تم مؤخرا اعتماد لائحتين للإجراءات والأدلة تتعلقان، في جملة أمور، بالاحتجاز المؤقت للمشتبه فيهم (المادة ٤٠ مكررا) ونقل الشهود المعتقلين (المادة ٩٠ مكررا).

٦١ - مرافق الاحتجاز - في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧، كان في مرفق الاحتجاز ٧ محتجزين. ويتوقع احتجاز مزيد من المتهمين خلال السنة وسيكون ثلث المرفق في المتوسط مشغولا خلال النصف الأول من السنة، ونصفه مشغولا خلال النصف الثاني من السنة.

٦٢ - حماية الضحايا والشهود - خلال عام ١٩٩٦، استدعت وحدة الضحايا والشهود ٩٢ شاهدا من بلدان عديدة الى لاهاي لحضور ٤ جلسات بموجب المادة ٦١ من لائحة الإجراءات والأدلة، وتم استدعاء ١٢٢ شاهدا لمحكمة تاديتش. ويتوقع أن تستدعي الوحدة ٤٠٠ شاهد في عام ١٩٩٧. وينص تعديل أدخل على المادة ٧٥ من لائحة الإجراءات والأدلة على تمكين الوحدة نفسها، بالإضافة الى أي شاهد، أو الأطراف المعنية، من أن تطلب الى أي قاض أو الى دائرة المحكمة أن تأمر باتخاذ التدابير الملائمة من أجل احترام سرية الشهود وحمايتهم.

٦٣ - وخلال عام ١٩٩٦، تم وضع عدد من السياسات المتعلقة بدعم الشهود وحمائيتهم، بما في ذلك وضع معايير صارمة تتعلق بتقديم الرعاية للأطفال وخدمات الدعم الأخرى، فضلا عن إعداد مبادئ توجيهية للتعويض عن الدخل الضائع، لضمان عدم معاقبة الشهود ماليا بسبب الإدلاء بشهاداتهم في المحكمة.

٦٤ - خدمات الإدارة والدعم للمحكمة - يرد وصف مفصل لهذه الخدمات في الفقرتين ٦٩ و ٧٠ من تقرير الأمين العام بشأن تمويل المحكمة، في الدورة التاسعة والأربعين (A/C.5/49/42).

٢٢' الخدمات الإدارية

٦٥ - يوفر للمحكمة الدولية، تحت سلطة رئيس الإدارة، دعم إداري، بما في ذلك الإدارة المالية وتخطيط الموارد، وإدارة الموارد البشرية، وخدمات اللغات والاجتماعات والوثائق، وخدمات المكتبة، فضلا عن استخدام الخدمات المشتركة لدعم تنفيذ برنامج العمل، بما في ذلك الدعم الإلكتروني والاتصالات وخدمات إدارة المباني.

الاحتياجات من الموارد

الموارد من الموظفين

٦٦ - يبين الجدول ٩ مجموع ملاك الموظفين اللازم لقلم المحكمة والذي روعي فيه إعادة تصنيف وظيفة واحدة من الرتبة ف - ١/٢ إلى الرتبة ف - ٣ ووظيفة واحدة من فئة خدمات الأمن إلى فئة الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية)، وخفض وظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية) إلى فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)؛ واقترح إنشاء الوظائف الجديدة التالية: وظيفة بالرتبة ف - ٢، ووظيفة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)، و ١٥ وظيفة من فئة خدمات الأمن. ويبلغ صافي الموارد المقدرة للوظائف في عام ١٩٩٧ ما مقداره ٣٠٠ ٨٦٣ ١٢ دولار.

١١' مكتب المسجل

٦٧ - روعي في تقدير موارد الموظفين لهذا المكتب الموارد الموجودة منهم بالفعل والتمثلة في وظيفة برتبة أمين عام مساعد ووظيفة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى).

٦٨ - مكتب الصحافة والإعلام - لا يوجد أي تغيير في ملاك الوظائف الموجود والمكون من أربع وظائف.

٦٩ - وتعززت موارد مكتب الصحافة والإعلام بخدمات مساعد قانوني معارف في إطار الترتيب الموجود حاليا مع لجنة الحقوقيين الدولية.

٧٠ - خدمات الأمن والسلامة - في بداية عام ١٩٩٧، شغلت المحكمة الثلثين المتبقين من مبنى إيغون "Aegon". وخدمات الأمن والسلامة هي الآن مسؤولة عن حفظ الأمن داخل المقر بالاتساع الذي طرأ عليه وهي مسؤولة أيضا عن لوحة مكافحة النيران وإنفاذ قواعد السلامة، وكلاهما كانا، حتى نهاية عام ١٩٩٦، مسؤولة شركة إيغون للتأمين. وهي مسؤولة أيضا عن مرافقة المتهمين وكفالة سلامة الشهود داخل مبنى

المحكمة. واستنادا إلى الخبرة الموجودة، ومع مراعاة ما هو مطلوب لتوفير الأمن الموقعي الشامل للمبنى وللموظفين، فإنه تلزم موارد إضافية كبيرة لعام ١٩٩٧.

٧١ - وفي هذا الصدد، سيتألف ملاك الموظفين المُنْتَهَى إليه من الوظائف الـ ٤٩ الموجودة فعلا، مع مراعاة إعادة تصنيف وظيفة واحدة من فئة خدمات الأمن إلى فئة الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية)، وإنشاء ١٥ وظيفة جديدة من فئة خدمات الأمن.

٧٢ - الدعم القانوني - ليس هناك أي تغيير في ملاك الموظفين الحالي لهذا المكتب، الذي يتكون من أربع وظائف.

٢٠ خدمات الدعم القضائي

٧٣ - يتألف خدمات الدعم القضائي نائب المسجل (مد - ١) يساعده سكرتير (فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)). وبالإضافة إلى ذلك، يقدم ١١ موظفا معارا بدون مرتب المساعدة في إدارة الشؤون القضائية كما يقدم موظف معار الدعم لوحدة الاحتجاز.

٧٤ - وتقوم بمهام خدمات الدعم القضائي أربع وحدات متميزة، وسوف يحتفظ كل منها باحتياجاته من موارد الموظفين في نفس المستوى المعتمد لعام ١٩٩٦. لذلك فإن جدول الموظفين يتكون مما يلي: محامو الدفاع؛ وظيفتان؛ ووحدة الاحتجاز؛ وظيفة واحدة لقائد الوحدة؛ ووحدة المجني عليهم والشهود؛ خمس وظائف؛ وخدمات الإدارة والدعم للمحكمة؛ ست وظائف.

٢١ الخدمات الإدارية

٧٥ - روعيت لدى تقدير موارد الموظفين اللازمة لمكتب رئيس الإدارة، الخدمات الإدارية، وظيفتان موجودتان حاليا. فضلا عن ذلك، يتلقى المكتب الدعم من خلال وظيفة من الرتبة ف - ٣ ممولة من موارد خارجة عن الميزانية.

٧٦ - قسم الخدمات العامة - روعي لدى تقدير الموارد من الموظفين ما يلي: ملاك الموظفين الحالي المكون من ٢٠ وظيفة واقترح إنشاء وظيفتين جديدتين من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى).

٧٧ - وفي كانون الثاني/يناير ١٩٩٧، أخلت شركة إيغون المبنى ولم تعد مسؤولة عن إدارة عقود شتى لخدمات الصيانة أو عقد خدمات المطاعم. وهكذا أصبحت إدارة تلك الخدمات مسؤولة إضافية على كاهل المحكمة. ولذلك يُقترح إنشاء وظيفتين من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) لوحدة إدارة المباني: وظيفة لمشرف صيانة ثان يتولى الإشراف على سير خدمات المباني ووظيفة لمساعد صيانة/عمليات يتولى الإشراف على أعمال الصيانة والتنظيف المتعاقد عليها مع جهات خارجية، وعلى عقود تدبير الشؤون الداخلية والعناية بأرضيات هذه المكاتب ومرفق الاحتجاز الذي يتكون من ٢٤ وحدة احتجاز. وستتلقى الدائرة دعما إضافيا من خلال إنشاء ثلاث وظائف جديدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) ممولة من موارد خارجة عن الميزانية، وذلك لمساعد مشتريات وكاتب بريد/حقيبة وكاتب سفر/مرور.

٧٨ - دائرة خدمات الدعم الإلكتروني والاتصالات - يتألف ملاك الموظفين المطلوب من الوظائف الـ ٢١ الموجودة فعلا، التي يقترح أن يعاد تصنيف واحدة منها بالرتبة ف - ١/٢ (منسق اتصالات) إلى الرتبة ف - ٣ وأخرى من فئة الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية) إلى فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)، وإنشاء وظيفة جديدة بالرتبة ف - ١/٢ (موظف اتصالات في سرايفو) ووظيفتين جديدتين من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) (كاتب اتصالات سلكية ولاسلكية ومساعد اتصالات ميدانية). وستُعزز الدائرة أيضا بإضافة وظيفة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) ممولة من خارج الميزانية لكاتب إداري/مساعد دعم.

٧٩ - ويقترح إنشاء وظيفة جديدة بالرتبة ف - ١/٢ لموظف اتصالات، لإلحاقها بالمكتب الميداني في سرايفو. ومع الرحيل المتوقع لبعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام في يوغوسلافيا السابقة في منتصف عام ١٩٩٧، ستحتاج المحكمة إلى إقامة الهياكل الأساسية لمحطة أرضية للسواتل خاصة بها في المكاتب الميدانية الثلاثة جميعها. وبناء عليه، سيكون من بين مهام وظيفة موظف الاتصالات الجديدة مهمة معالجة جميع مسائل تركيب معدات الاتصال وتشغيلها وصيانتها في المكاتب الميدانية الثلاثة.

٨٠ - وتأخذ إعادة التصنيف المقترحة لوظيفة منسق الاتصالات في الاعتبار تزايد مستوى مسؤوليات هذا المنصب بسبب تزايد الدعم المقدم لتوفير الاتصالات عبر السواتل بين مكاتب محكمة يوغوسلافيا في لاهاي وزغرب وسرايفو والأمم المتحدة في نيويورك وبين محكمة رواندا في أروشا. كما أن الحصول مؤخرا على حيز إضافي في مبنى "إيغون" سيستلزم توسيع مرافق ودوائر الاتصالات لتوفير الموارد الإدارية لدعم المستأجرين المحتملين للمبنى من الباطن. وتخفيض درجة وظيفة واحدة قائمة من فئة الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية) يشغلها مدير الشبكة المحلية إلى درجة فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) يعكس التصنيف المقرر للوظيفة.

٨١ - وتطلب وظيفتان جديدتان من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) إحداهما لكاتب اتصالات داخل وحدة دعم الاتصالات والأخرى لأخصائي تقني لشؤون الاتصالات سينتدب لمكتب العمليات في سرايفو. ووظيفة كاتب الاتصالات مقترحة لتعزيز القدرة الإدارية للوحدة في مجالات البحوث المتعلق بالشراء والمنتجات والخدمات، وشؤون الفواتير، ومراقبة الموجودات. أما وظيفة الموظف التقني المسؤول عن الاتصالات فهي مطلوبة لتوفير الدعم الأساسي لتركيب معدات الاتصال في الميدان وتشغيلها وصيانتها.

٨٢ - خدمات المكتبة والمراجع - تتكون موارد الموظفين المطلوبة لعام ١٩٩٧ من الوظيفتين الموجودتين حاليا.

٨٣ - خدمات اللغات والمؤتمرات - روعي في تحديد موارد الموظفين المطلوبة الوظائف الـ ٤١ الموجودة حاليا. فضلا عن ذلك، ستعزز الخدمة أيضا بإنشاء وظيفة جديدة من فئة الخدمات العامة ممولة من خارج الميزانية لكاتب تجهيز نصوص. وبتزايد عبء العمل في القسم، فإن تعيين هذا الموظف الإضافي الملم باللغات البوسنية/الكرواتية/الصربية من شأنه أن ييسر عمل المترجمين، ولا سيما بالنظر إلى تزايد حجم المواد البصرية السمعية المعدة للنسخ والترجمة.

٨٤ - خدمات الميزانية والمالية - لا يقترح إدخال أي تغيير في عام ١٩٩٧ على ملاك الموظفين الموجود حاليا والمؤلف من ست وظائف ممولة من الميزانية المقررة ووظيفة واحدة ممولة من خارج الميزانية.

٨٥ - خدمات شؤون الموظفين - لا يقترح إدخال أي تغيير في عام ١٩٩٧ على ملاك الموظفين الموجود حاليا والمؤلف من ثلاث وظائف ممولة من الميزانية المقررة ووظيفة واحدة ممولة من خارج الميزانية.

مدفوعات أخرى (بدل الإعاشة المقرر للبعثة)

٨٦ - يقترح رصد اعتماد قدره ٢٠٠ ٢٠٠ دولار لموظفين من خدمات الأمن والسلامة وخدمات الدعم الإلكتروني سيُحَقَّقون بمكتب العمليات في سراييفو.

المساعدة المؤقتة للاجتماعات

٨٧ - ستغطي الاحتياجات المقدرة البالغة ٦٥٣ ٤٠٠ دولار تكاليف تعيين مترجمين إضافيين للغات الفرنسية والإنكليزية والبوسنية/الكرواتية/الصربية (٤٠٠ ٥٥ دولار)؛ ومترجمين شفويين للمؤتمرات (٧٠٠ ٥٢ دولار) خلال الفترات التي يبلغ فيها عبء العمل ذروته فيما يتصل بأنشطة قاعة المحكمة والجلسات العامة للقضاة وجلسات الاستماع التي تتطلب ترجمة شفوية لإفادات الشهود أو "أصدقاء المحكمة" بلغات غير لغات عمل المحكمة؛ ومدوني محاضر حرفية باللغة الفرنسية معينين من قبل المحكمة بعقود قصيرة الأجل (٣٠٠ ٥٤٥ دولار).

المساعدة المؤقتة العامة

٨٨ - تطلب موارد تقدر بمبلغ ٧٧٧ ٢٠٠ دولار لتعيين مترجمين شفويين ميدانيين بعقود قصيرة الأجل لبعثات التحقيق (٢٠٠ ٤٨٢ دولار)؛ ومترجمين شفويين للمساعدة في التثبت من إفادات الشهود (١٠٠ ١٩٦ دولار)؛ ولتلبية احتياجات قلم المحكمة فيما يتصل بإحلال موظفين محل الموظفين الغائبين في إجازات سنوية أو مرضية أو إجازات أمومة وخلال الفترات التي يبلغ فيها عبء العمل ذروته (٩٨ ٩٠٠ دولار).

العمل الإضافي وبدل العمل الليلي

٨٩ - يقترح رصد اعتماد قدره ٣٢١ ٥٠٠ دولار لاحتياجات العمل الإضافي لقلم المحكمة لمواصلة أداء المهام الحساسة التي يجب أن يؤديها الموظفون الموجودون حاليا (١٠٠ ٢٥٧ دولار) وبدل العمل الليلي لموظفي الأمن العاملين في نوبات ليلية (٤٠٠ ٦٤ دولار).

الخبراء الاستشاريون والخبراء

٩٠ - يقترح رصد اعتماد قدره ٣٤ ٠٠٠ دولار لعام ١٩٩٧، وذلك لتغطية مكافآت الخبراء الاستشاريين وتكاليف سفرهم. ويتصل هذا الاعتماد بتحويل برنامج قاعدة البيانات المهيكلة في مكتب المدعي العام إلى شبكة مكونة من حاسوب خدمة وحواسيب فرعية (٢٢ ٠٠٠ دولار) ولتلبية احتياجات نظام للدعم القانوني من أجل تنفيذ إجراءات قلم المحكمة (١٢ ٠٠٠ دولار).

السفر

٩١ - رصدت الموارد المقدرة تحت هذا البند والبالغ مجموعها ٨٠٠ ١٧٣ ١ دولار لتغطية تكاليف ما يلي:

(أ) سفر المجني عليهم والشهود (٤٠٠ ٩٩٦ دولار) - فيما يتعلق بعام ١٩٩٧، يتوقع أن يسافر ٤٠٠ من المجني عليهم والشهود إلى لاهاي لحضور جلسات الاستماع والمحاكمات. وتتعلق النفقات المتوقعة للسفر وما يتصل به بالنقل (٤٠٠ ٠٠٠ دولار) والإقامة (٨٠٠ ٤٧٦ دولار) وبديل الإقامة اليومي (٦٠٠ ١١٩ دولار). ويتوقف هذا التقدير على ألا يكون هناك أكثر من ٤٠٠ شاهد. فإذا ما اقتضت الظروف مثل أعداد أكبر من الشهود، فإن التكاليف ذات الصلة ستزداد تبعاً لذلك.

(ب) السفر لأغراض أخرى (٤٠٠ ١٧٧ دولار) - سيغطي هذا الاعتماد احتياجات مقدرة لسفر المسجّل وموظفيه لإجراء مشاورات في مقر الأمم المتحدة وحضور جلسات الجمعية العامة واجتماعات مع مسؤولي الدول الأعضاء والمنظمات القضائية الوطنية والدولية، واجتماعات صحفية وحلقات دراسية ومؤتمرات (٤٠٠ ٦٤ دولار)؛ وسفر موظفي وحدة المجني عليهم والشهود (٥٣ ٠٠٠ دولار) لتنسيق ترتيبات دعم الشهود وحمايتهم؛ وسفر أعضاء مجلس مراجعي الحسابات الخارجيين لعامي ١٩٩٦ و ١٩٩٧ (٥٠ ٠٠٠ دولار)؛ وسفر مراجعي حسابات مكتب المراقبة الداخلية لعام ١٩٩٧ (١٠ ٠٠٠ دولار).

الخدمات التعاقدية

٩٢ - ستغطي الموارد المقدرة تحت هذا البند والبالغ مجموعها ١٠٠ ١٨٥ ٥ دولار ما يلي:

(أ) الترجمة التعاقدية (٨٥ ٧٠٠ دولار) - بغية تقليل أعمال الترجمة المتأخرة داخل المحكمة، فإنها تتعاقد مع جهات خارجية لترجمة مواد غير سرية؛

(ب) تدوين المحاضر الحرفية (٤٩٢ ٠٠٠ دولار) - تتصل الاحتياجات التشغيلية بتعيين مدوني محاضر حرفية باللغة الإنكليزية لجلسات المحكمة ولساعات الاستماع؛

(ج) محامو الدفاع (٣ ٤٤٢ ٢٠٠ دولار) - تتصل الاحتياجات المقدرة بندب محامين للمشتبه فيهم والمتهمين وفقاً للتوجيه المتعلق بندب محامي الدفاع والتعديلات المدخلة عليه اللذين اعتمدهما قضاة المحكمة في الدورة العامة الحادية عشرة التي عقدت في حزيران/يونيه ١٩٩٦. وسيغطي المبلغ المقترح أتعاب محامي الدفاع ومحامي الدفاع المشاركين المنتدبين (٢٠٠ ٤٦١ ٢ دولار). وتكاليف السفر (٧١ ٧٠٠ دولار)، وتكاليف دعم محامي الدفاع ومحامي الدفاع المشاركين المنتدبين لتمثيل المشتبه فيهم والدفاع عن المتهمين (٣٠٠ ٩٠٩ دولار). وقد وضعت هذه التقديرات على افتراض إجراء ثلاث محاكمات تشمل ثمانية متهمين. وعلى هذا الأساس، فمن المتوقع استخدام ١٤ محامياً ومحامياً مشاركاً في المتوسط لكل شهر اعتباراً من أيار/مايو حتى كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧. فإذا ما سمحت الظروف بإجراء مزيد من المحاكمات أو زاد عدد المتهمين، فإن من الممكن أن تزيد التكاليف ذات الصلة تبعاً لزيادة عدد المحامين والمحامين المشاركين. وفي تلك الحالة، سيجري تناول التكاليف الإضافية ذات الصلة في سياق تقرير للأداء سيصدر في خريف عام ١٩٩٧؛

(د) مرافق الاحتجاز (١٠٠ ٧٢٦ دولار) - اقترح هذا المبلغ لتغطية تكاليف خدمات حرس مرافق الاحتجاز الذين سيشفرون بالتناوب على تلك المرافق لمدة ٢٤ ساعة يوميا. ومطلوب، للنصف الأول من العام، اعتماد يغطي تكاليف ١٧ حارسا، أما في النصف الثاني، فإن من المتوقع أن يزداد هذا العدد إلى ٢٣ حارسا.

(هـ) التدريب (٢٠٠ ١٧٧ دولار) - ستغطي الموارد المقدرة تحت هذا البند تكاليف حلقات تدريبية في مجالات عمليات قاعة المحكمة، ودعم عمليات الحواسيب، ودعم برامج التدريب على استعمال الحواسيب، وتدريب موظفي الأمن؛

(و) الطباعة الخارجية (٧٠٠ ١٣٠ دولار) - ستغطي الموارد المقدرة تكاليف إصدار "التقرير السنوي"، و"حولية المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا"، وطبع إصدار ثان من "الوثائق الأساسية" فضلا عن تكاليف القرطاسية، بما فيها الأوراق الحاملة لاسم المحكمة والأظرف (٤٣٠ ٤٣٠ دولار)؛ والخدمات الخارجية لاستنساخ الخرائط والصور الفوتوغرافية لمكتب المدعي العام (٣٠٠ ٨٧ دولار)؛

(ز) خدمات تجهيز البيانات (٢٠٠ ١١١ دولار) - ستغطي هذه الموارد المقدرة تكاليف استخراج خط يتم عن طريقه الاتصال بشبكة الإنترنت والرسوم المدفوعة للجهة المقدمة لإمكانية الاتصال بتلك الشبكة (٢٠٠ ٨ دولار)، وتكاليف الاشتراك في مصادر معلومات مسجلة على اسطوانات CD-ROM (أقراص مضغوطة - ذاكرة قراءة فقط) (١٣٠ ٠٠٠ دولار) والاشتراك لمدة ١٢ شهرا في خدمة قاعدة البيانات القانونية المسماة Lexis-Nexis (٩٠٠ ٠٠٠ دولار)، ومورد للبحث القانوني المباشر على الحاسوب يستخدم للمساعدة في جوانب عديدة من جوانب إعداد القضايا وتصريفها؛

(ح) خدمات وكالات الأنباء (٢٠٠ ٠٠٠ دولار) - ستلزم هذه الموارد المقدرة لمواصلة الاشتراكات الحالية في خدمات وكالة أنباء أسوشيتد برس ووكالة الأنباء الفرنسية.

الضيافة

٩٣ - يطلب مبلغ قدره ٢ ٩٠٠ دولار لتنظيم المناسبات الرسمية والضيافة.

نفقات التشغيل العامة

١٠١ استئجار أماكن العمل وصيانتها (٧٠٠ ٨٦٨ ٣ دولار)

٩٤ - المحكمة الدولية (مبنى "إيفون") - اضطلعت المحكمة ابتداء من عام ١٩٩٧، بمسؤولية مبنى إيفون كله، وهو يتألف مما يقارب ١٩ ٥٢٩ مترا مربعا من حيز المكاتب وقاعات المحكمة، فضلا عن مرفق لوقوف السيارات يقع تحت سطح الأرض ويتسع لـ ٣٣٥ سيارة. وسيبلغ الايجار السنوي لهذا المرفق ٧٣٠ ٢٣٠ ٤ غيلدرا هولنديا (٣٠٠ ٢٩٩ ٢ دولار) لعام ١٩٩٧. بيد أن مستأجرا من الباطن، وهو منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، قد وافق على أن يستأجر مساحة ٥ ٢١٤ مترا مربعا ابتداء من ١ نيسان/أبريل ١٩٩٧، وسوف يسدد مبلغ ٧٨٢ ٩٩٠ غيلدرا (٥٠٠ ٤٢٥ دولار) في عام ١٩٩٧. ويرد في المرفق السادس لهذا التقرير عرض مجدول لاتفاق الايجار وتوزيع المساحة ما بين المحكمة ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية.

٩٥ - وينص عقد الايجار أيضا على تسديد تكاليف التشييد التي دفعها مالك المبنى نيابة عن المحكمة لتشييد قاعة المحكمة وتركيب حواجز فاصلة داخلية لتقسيم الحيز. وقد اضطلع بأعمال التشييد هذه وتم الانتهاء منها في عام ١٩٩٥. وسيستمر تسديد تكاليف تشييد قاعة المحكمة حتى عام ١٩٩٨، بينما سيستمر تسديد تكاليف إقامة الحواجز الفاصلة على مدى مدة عقد الإيجار (١٢ سنة). ويبلغ التسديدان السنويان ٦٢٨ ٢٧٦ ١ غيلدرا (٨٠٠ ٦٩٣ دولار) و ٥٨ ١٢٥ غيلدرا (٦٠٠ ٣١ دولار) على التوالي.

٩٦ - مرفق الاحتجاز - يجب أيضا توفير موارد اضافية لتغطية تكاليف استئجار مرفق الاحتجاز. ويبلغ الايجار السنوي للمرفق المكون من ٢٤ زنزاة ٥١٢ ٠٠٠ غيلدر (٣٠٠ ٢٨٧ دولار). ويوفر المرفق أيضا وجبات غذائية وخدمات للمحتجزين بمعدل ٥٠ غيلدرا في اليوم للمحتجز الواحد. وبالنسبة الى عام ١٩٩٧، يفترض أن تصل نسبة إشغال المرفق في المتوسط الى الثلث في الستة أشهر الأولى، والى النصف في النصف الثاني من العام. وبناء عليه، تقدر التكاليف لعام ١٩٩٧ بمبلغ ١٨٢ ٥٠٠ غيلدر (٢٠٠ ٩٩ دولار).

٩٧ - المكاتب الميدانية - أنشأت المحكمة الدولية ثلاثة مكاتب ميدانية في زغرب وسراييفو وبلغراد. وستبلغ تكلفة استئجار أماكن العمل في سراييفو ٩٦ ٧٠٠ دولار في عام ١٩٩٧، وهي تشمل استئجار ٤٢٠ مترا مربعا من حيز المكاتب والتكاليف المرتبطة به. وحاليا، توفر قوة الأمم المتحدة للسلام حيز المكاتب في زغرب للمحكمة. غير أن المحكمة سيلزم لها أن تبحث عن أماكن عمل بديلة في تموز/يوليه ١٩٩٧. وتبلغ تقديرات تكاليف استئجار حيز المكاتب لمرفق زغرب لفترة الستة أشهر ٦ ٦٠٠ دولار. وتقدر التكاليف السنوية للأماكن في بلغراد بمبلغ ١٣ ٢٠٠ دولار.

٩٨ - المنافع العامة - ينص عقد الايجار أيضا على سداد تكاليف المنافع العامة. وهذه التكاليف تحدد بحسب نسبة الحيز المشغول، ولكن بالنظر الى أن المحكمة ستشغل هذه الأماكن كلها في عام ١٩٩٧، فإنه سيعترب عليها دفع مجموع تكاليف المنافع العامة. ويقدر مجموع التكاليف بمبلغ ٦١٠ ٨٥٠ غيلدرا (٣٢٢ دولار) عن السنة كلها، تخصم منه الحصة المقدرة على منظمة حظر الأسلحة الكيميائية التي تبلغ ٩٤١ ١٠٠ غيلدرا (٦٠٠ ٥٤ دولار) عن الفترة من ١ نيسان/أبريل الى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، أي أن صافي الاعتماد المطلوب في الميزانية هو ٢٧٧ ٤٠٠ دولار. وبالإضافة الى ذلك طلب اعتماد مبلغ ٢ ٩٠٠ دولار لمكتب بلغراد (١ ٩٠٠ دولار) والمكتب البديل في زغرب (١ ٠٠٠ دولار). أما المنافع العامة لمكتب سراييفو فتدخل ضمن تكاليف الايجار.

٩٩ - تنظيف المرافق - ابتداء من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧، أصبحت المحكمة مسؤولة عما مجموعه ٢٠ ٥٢٩ مترا مربعا من الحيز (منها ١ ٠٠٠ متر مربع في مرفق الاحتجاز). غير أن المحكمة تنوي أن تشغل ما لا يتعدى مجموعه ١٤ ٣١٥ مترا مربعا، وذلك فضلا عن ١ ٠٠٠ متر مربع في مرفق الاحتجاز. وتقدر تكاليف تنظيف هذه المساحة بمبلغ ٢١٧ ٧٠٠ دولار، تشمل مبلغ ٥ ٠٠٠ دولار تكلفة التنظيف المتخصص لمرفق التطهير. وتصل تكاليف التنظيف في مكتب بلغراد الى ٣ ٨٠٠ دولار، ومطلوب اعتماد ١ ٩٠٠ دولار لمكتب زغرب ابتداء من ١ تموز/يوليه ١٩٩٧.

١٠٠ - صيانة المباني - تقدر الاحتياجات اللازمة لتغطية مجموع تكاليف صيانة المباني ولوازم الصيانة بمبلغ ٥٠٩ ٣٠٠ غيلدر (٨٠٠ ٢٧٦ دولار) ومبلغ ٤٥ ٧٠٠ دولار على التوالي، مما يصل مجموعه الى ٥٠٠ ٣٢٢ دولار. وسوف تبلغ الحصة المقدرة على منظمة حظر الأسلحة الكيميائية من هذه التكاليف ٥٠ ٧٠٠ دولار عن الفترة من ١ نيسان/أبريل الى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧. ومطلوب في هذا الصدد لعام ١٩٩٧ اعتماد مبلغ في الميزانية صافيه ٨٠٠ ٢٧١ دولار.

٢٠٠ نفقات تشغيل عامة أخرى (٢٠٠ ٧٣٩ دولار)

١٠١ - تعديلات وتحسينات طفيفة - يبلغ مجموع الموارد المقترحة ٦٦٩ ٩٠٠ دولار، وهو مطلوب من أجل تقسيم حيز المكاتب بحواجز فاصلة داخلية (٦٠٠ ٤٠٧ دولار)، وتشديد مكتب للصراف (١٠ ٠٠٠ دولار) ونظام مفتاح عمومي للأبواب (٣٦ ٠٠٠ دولار)، وتوسيع مرآب انتظار سيارات الأمن (٣٩ ٤٠٠ دولار)، وفصل مكان المحكمة عن سكان المستأجر من الباطن (٦٧ ٦٠٠ دولار بعد خصم حصة منظمة حظر الأسلحة الكيميائية التي تبلغ ٣ ٨٠٠ دولار)، وإنشاء فناء خارجي ثان محكم الأمن لتريض المحتجزين وقاعة اجتماعات للمحتجزين في مرفق الاحتجاز (٥٧ ١٠٠ دولار)، وتشديد مرفق تطهير (٥٢ ٢٠٠ دولار).

١٠٢ - ومطلوب اعتماد مبلغ ٣٠٠ ٠٦٩ ٢ دولار لاستئجار أثاث ومعدات المكاتب (٧٠٠ ٢٤٢ دولار)، واستئجار المركبات (٣ ٠٠٠ دولار)، وصيانة الأثاث والمعدات (٥٠٠ ٣٨١ دولار)، والاتصالات (٥٠٠ ٧٥٧ دولار)، وخدمات متنوعة (٦٠٠ ٦٨٤ دولار) تشمل توفير الخدمات الطبية للمحتجزين، وتغطية المطالبات والتسويات المتنوعة للشهود والمحتجزين، والخدمات المعمارية، والشحن والنقل، ورسوم التأمين والرسوم المصرفية.

اللوازم والمواد

١٠٣ - يتصل مجموع الاحتياجات التي تقدر بمبلغ ٥٥١ ٠٠٠ دولار بشراء اللوازم المكتبية الاستهلاكية، والورق اللازم للاستنساخ، ولوازم المعدات السمعية والبصرية، ومعدات تجهيز البيانات، والاتصالات، والزي الرسمي (١٠٠ ٥٣٤ دولار)، فضلا عن العناصر المكملة للوجبات، وشراء الاحتياجات الترويحية للمحتجزين (١٦ ٩٠٠ دولار).

اقتناء الأثاث والمعدات

١٠٤ - تغطي الموارد المقدرة بمبلغ ١ ٩٦٥ ٦٠٠ دولار ما يلي:

(أ) اقتناء معدات التشغيل الآلي للمكاتب (٨٩٤ ٠٠٠ دولار) - مطلوب موارد لتغطية تكاليف ٣٣ محطة طرفية اضافية (٤٠٠ ٩٢ دولار)، ومعدات تحديث الحواسيب ومعدات احتياطية لها (٨٠ ٠٠٠ دولار)، وثلاث محطات خدمة شبكة من طراز (UNIX) دعما لتطبيق نظام المعلومات الإدارية المتكامل (٩٩ ٠٠٠ دولار)، وحاسوبين اضافيين من حواسيب خدمة الشبكة ووحدات للإمداد المتواصل بالطاقة (٦٨ ٠٠٠ دولار)، ومواد تمديد الهياكل الأساسية للشبكات لتغطية المساحات الجديدة من المباني، بما في ذلك معدات مد الأسلاك والمعدات المحورية (٤٥٠ ٠٠٠ دولار)، وخمس طابعات (١١ ٦٠٠ دولار)، ومعدات تتألف من أربع خزانات للشرائط لتوفير احتياطي شبكي للبيانات (٨٨ ٠٠٠ دولار)، ومعدات تتبع المخزونات (٥ ٠٠٠ دولار)؛

(ب) اقتناء مجموعات البرامج الحاسوبية (٧٧ ٩٠٠ دولار) - تشمل الاحتياجات التقديرية شراء برامج للحاسوب متصلة بنظام المعلومات الإدارية المتكامل (١٠٠ ٣١ دولار)، وشراء وإعادة ترخيص أنظمة "سن" (SUN) وبرامج "بروجن" (Progen)، (١٥ ٠٠٠ دولار)، وتراخيص ببرامج اضافية، وبرامج نظام المعلومات الجغرافية لمكتب المدعي العام (٨ ٠٠٠ دولار)، وبرامج إدارة الشبكات (٣٠٠ ١١ دولار)، وتراخيص برنامج "لوتس نوتس" (Lotus Notes) (٧ ٥٠٠ دولار)، وبرامج لاستحداث التطبيقات (٥ ٠٠٠ دولار)؛

(ج) معدات الاتصالات (٤٢٨ ٠٠٠ دولار) - تغطي الموارد شراء ١٥ جهازا لاسلكيا مشفرا من طراز موتورولا (Motorola GP300) (٢٩ ٣٠٠ دولار) لاستعمال ضباط الأمن الجدد المقترحين، وإقامة محطات أرضية للساتل في مكتبين ميدانيين لدى الانتهاء من عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (٣٧٠ ٠٠٠ دولار)، وجهازين للهاتف مؤمني الاستخدام من طراز موتورولا (Motorola 9600)، وآلتين للفاكس مجهزتين لاستخدام نظام لتأمين الاستخدام (٢٥ ٣٠٠ دولار)، وهواتف محمولة لاستعمال موظفي التحقيقات في الميدان (٣ ٤٠٠ دولار).

(د) المعدات السمعية والبصرية (٣٤٦ ٦٠٠ دولار) - تغطي الموارد شراء غرف لتجهيز أفلام الفيديو (١٠٨ ٧٠٠ دولار)، ومحولات للفيديو (١ ٨٠٠ دولار)، وأجهزة اضافية لتسجيل الفيديو وشاشات تلفزيونية اضافية (٥٩ ٣٠٠ دولار)، وآلات تصوير من طراز BetaCam و Hi8 ولوازمها الاضافية (٥٥ ٠٠٠ دولار)، وأنظمة تسجيل صوتية ذات قرص ثابت تعمل بالحاسوب (٢٨ ١٠٠ دولار)، وأنظمة توزيع صوتية (٥٤ ٤٠٠ دولار)، وحوامل متحركة وصناديق لنقل المعدات السمعية البصرية (٤ ٢٠٠ دولار)، ولوازم اضافية متنوعة (٢٥ ١٠٠ دولار).

(هـ) معدات الأمن والسلامة (٦٥ ٠٠٠ دولار) - تغطي الاحتياجات التقديرية الأسلحة والذخائر (١٩ ٠٠٠ دولار)، وتجديد اللوازم الطبية (٤ ٧٠٠ دولار)، و ١٥ خزانة اضافية مزودة بأقفال للموظفين (٤ ٠٠٠ دولار)، وشراء خزائنة للأسلحة (٥ ٨٠٠ دولار)، ومعدات حماية لفريق الاستجابة للمحتجزين (٣ ٧٠٠ دولار)، ومعدات للحريق وملابس واقية (٢٧ ٨٠٠ دولار)؛

(و) اقتناء أثاث المكاتب (١٥٤ ١٠٠ دولار) - مطلوب موارد لاقتناء وتجديد أثاث المكاتب (٥٣ ٧٠٠ دولار)، وأثاث وتركيبات تشمل معدات وأواني للطعام يعرضها مالك المبنى بأسعار مخفضة للغاية (٧١ ٤٠٠ دولار)، ومعدات لمرفق التطهير المقترح، بما في ذلك أثاث للمعامل، ووحدات تكييف هواء محمولة، ووحدات لإزالة الرطوبة من الجو، وأجهزة لتنقية الهواء، وتركيبات متنوعة أخرى (٢٩ ٠٠٠ دولار).

رابعاً - الاستنتاجات

١٠٥ - استنادا الى المقترحات الوارد تفصيلها في الفقرات السابقة، من المقدر أن تصل الموارد المطلوبة لعمل المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة في الفترة الممتدة من ١ كانون الثاني/يناير الى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ الى مبلغ صافيه ١٠٠ ٩٨٣ ٤٩ دولار. وسيلزم مبلغ اضافي يصل الى ٣٠٠ ٩٦٥ ٤ دولار للاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين تقابله الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية بالمبلغ نفسه.

وقد مولت الجمعية العامة بالفعل الفترة من ١ كانون الثاني/يناير الى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٧ بمبلغ صافيه ١٤٦ ٩٠٠ ٢١ دولار (إجماليه ٦٠٠ ٦٥٥ ٢٣ دولار). وقد ترغب الجمعية العامة في تمويل المبلغ المتبقي، وصافيه ٢٨ ٨٣٦ ٢٠٠ دولار (إجماليه ٨٠٠ ٢٩٢ ٣١ دولار)، عن الفترة من ١ تموز/يوليه الى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ وفقا للمنهجية التي أرسستها الجمعية العامة في قرارها ٢٥١/٤٩ المؤرخ ٢٠ تموز/يوليه ١٩٩٥، والتي سيجري بموجبها تحميل مبلغ ١٤ ٤١٨ ١٠٠ دولار على المبالغ الدائنة الناشئة من ميزانية قوات الأمم المتحدة لحفظ السلام وتقسيم المبلغ المتبقي وهو ١٤ ٤١٨ ١٠٠ دولار وفقا لجدول الأنصبة المقررة لعام ١٩٩٧.

الحواشي

(١) القاعدة ٦١ من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات المعنونة "الإجراءات المتبعة في حالة عدم تنفيذ أمر بالقبض"، وثيقة المحكمة IT/32/Rev.9، وانظر أيضا مجلة قانون حقوق الإنسان، المجلد ١٥، العدد ٢-١، صفحة ٣٨.

المرفق الأول

التبرعات

١ - دعت الجمعية العامة، في قرارها ٢٤٢/٤٩ باء المؤرخ ٢٠ تموز/يوليه ١٩٩٥، الدول الأعضاء وغيرها من الأطراف المعنية إلى تقديم تبرعات إلى المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة تكون مقبولة للتأمين العام. وقد بلغ مجموع المساهمات النقدية والعينية المقدمة حتى الآن ٩٣٤ ٤٤٧ ١٠ دولارا، ولا تدخل فيه تكاليف الموظفين والخبراء المعارين من الحكومات والمنظمات والمؤسسات الدولية.

٢ - وبموجب اتفاق ميرم مع المحكمة الدولية، يوفر المانحون للمحكمة الموظفين دون مقابل. وبموجب شروط تلك الاتفاقات، يتعهد المانحون بدفع جميع التكاليف المتصلة بانتداب الموظفين المعارين للمحكمة، بما في ذلك المرتبات، وبدلات الإقامة اليومية، والتأمين الطبي والتأمين على الحياة (فضلا عن التأمين ضد الأمراض أو الإعاقة أو الوفاة الناجمة عن الخدمة، مع تغطية تشمل أخطار الحرب) والسفر من بلدانهم وإليها، ويتحمل المانحون أيضا المسؤولية عما تتقدم به أطراف ثالثة من مطالبات للتعويض عن الأضرار أو الإصابة أو الوفاة الناجمة عن أي فعل أو إغفال يتحمل مسؤوليته الموظفون المعارون خلال أدائهم لواجباتهم باسم الأمم المتحدة.

٣ - ولا تتحمل الأمم المتحدة أي نفقات تتصل بإعارة المانح للموظفين، ما عدا توفير حيز المكاتب والأثاث والمعدات، فضلا عن سائر المرافق الضرورية لأداء الخدمات المطلوبة، بما في ذلك تكاليف السفر وأية نفقات أخرى متصلة بها، يتكبدها الموظف وهو في مهمة رسمية للأمم المتحدة. وفي ٣١ آذار/مارس ١٩٩٧، كان يوجد ٥١ موظفا معارا مكلفون بالعمل في المحكمة، منهم ٢٧ خبيرا أوفدوا في مهمات إلى مكتب المدعي العام، و ١١ مساعدا قانونيا ومحام واحد وحارس للمحتجزين مكلفون بالعمل في قلم المحكمة، و ١١ مساعدا قانونيا مكلفون بالعمل في الدوائر، وجميعهم في حاجة إلى دعم.

٤ - في ٣١ آذار/مارس ١٩٩٧، كان هناك بالإضافة إلى الموظفين الذين يوفرون بدون مقابل هناك ١٠ متدربين داخليين يشاركون في برنامج التدريب الداخلي للمحكمة. ويكلف حاليا جميع هؤلاء المتدربين بالعمل في مكتب المدعي العام ويتولون توفير المساعدة في البحث والصيغة في المسائل المتصلة بالقانون الجنائي والقانون الإنساني الدولي وحقوق الإنسان.

٥ - وترد أدناه تفاصيل حالة التبرعات المقدمة لدعم أنشطة المحكمة الدولية في ٣١ آذار/مارس ١٩٩٧:

ألف - المساهمات النقدية

حالة المساهمات النقدية المقدمة إلى صندوق التبرعات

(دولارات الولايات المتحدة)

١ ٠٠٠ ٠٠٠	باكستان	١٧ شباط/فبراير ١٩٩٤
٢ ٠٠٠	هنغاريا	١١ آذار/مارس ١٩٩٤
١٣ ٧٢٥	إسبانيا	١٧ آذار/مارس ١٩٩٤
٢ ٩٨٥	ليختنشتاين	٢٤ آذار/مارس ١٩٩٤
٥٠٠	ناميبيا	٢٩ آذار/مارس ١٩٩٤
١٦٨ ٢٨٠	كندا	٣١ آذار/مارس ١٩٩٤
١٥ ٠٠٠	أيرلندا	٢٦ نيسان/أبريل ١٩٩٤
٢ ٠٠٠ ٠٠٠	ماليزيا	١٠ أيار/مايو ١٩٩٤
٦ ٧٦٨	أيرلندا	١٧ أيار/مايو ١٩٩٤
١٤ ٦٦٠	نيوزيلندا	٢٤ حزيران/يونيه ١٩٩٤
٥ ٠٠٠	كمبوديا	٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٤
١ ٨٩٨ ٠٤٩	إيطاليا	١٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤
٧٥ ٧٥٨	سويسرا	١٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥
٧٠٠ ٠٠٠	الولايات المتحدة الأمريكية	٤ نيسان/أبريل ١٩٩٥
١٨٣ ٣٦٨	الدانمرك	٧ نيسان/أبريل ١٩٩٥
١٧١ ٢٠٢	كندا	٢٨ نيسان/أبريل ١٩٩٥
٥ ٠٠٠	شيلي	١٢ أيار/مايو ١٩٩٥
٧ ٥٠٠	إسرائيل	١٩ أيار/مايو ١٩٩٥
٥٠ ٠٠٠	النرويج	٧ تموز/يوليه ١٩٩٥
٩ ٩٦٠	سلوفينيا	٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦
٤٠	سلوفينيا	١٢ شباط/فبراير ١٩٩٦
٣٦٦ ٨١٦	كندا	٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٦
١١٨ ١٤٩	سويسرا	٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦
١٠٠ ٠٠٠	أيرلندا	٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦
٢٣٢ ٥٥٨	هولندا	٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦
٣١ ٧١٩	السويد	٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦
٢٥٠ ٠٠٠	ماليزيا	٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧
<u>٧ ٤٢٩ ٠٣٤</u>	المجموع	

باء - الموظفون

٦ - في ٣١ آذار/مارس ١٩٩٧، تم الحصول على مساهمات في شكل إعارة ٥١ موظفا من إيطاليا (١) وبلجيكا (١) وجنوب أفريقيا (١) والدانمرك (٣) والسويد (٢) وسويسرا (٢) وفنلندا (١) والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية (٤) وهولندا (٤) والولايات المتحدة الأمريكية (٧) والمجلس الأوروبي للعمل من أجل السلام في البلقان (١) ولجنة الحقوقيين الدولية (٢٢) ومعهد المجتمع المفتوح (١) والأطباء المناصرون لحقوق الإنسان (١).

٧ - ويوجد حاليا ٢٧ موظفا مقدمون بدون مقابل منتدبون لمكتب المدعي العام. وما زال هؤلاء الموظفون يوفرون المساعدة كمستشارين قانونيين/ مدعين (٧) ومحققين (١٣) وباحث (١) ومستشارين قانونيين (٤) وموظف مشاريع (١) ومحلل لأفلام الفيديو (١).

٨ - وعلاوة على ذلك، يعمل ٢٢ موظف مقدمون بدون مقابل كمساعدين قانونيين للمحكمة الدولية. ويوفرون الدعم القانوني في الأعمال القضائية والإدارية للمحكمة، كما يوفرون البيئة المؤاتية لتدريب المحامين المؤهلين الشبان. ويكلف ١١ مساعدا بالعمل في الدوائر لإجراء البحوث القانونية وتوفير المساعدة القانونية، ويكلف ١١ مساعدا بالعمل في قلم المحكمة من أجل المساعدة في الإدارة القضائية، ويعمل مساعد واحد في مكتب الصحافة والإعلام.

٩ - وفضلا عن ذلك، يوفر موظفان آخران مقدمان بدون مقابل خدمات الدعم لقلم المحكمة، أحدهما كمستشار قانوني والآخر كحارس للمحتجزين.

١٠ - وقد طلب آخر إلى اللجنة الأوروبية، من خلال المجلس الدولي لإعادة تأهيل ضحايا التعذيب، بشأن توفير الموظفين والموارد المتصلة بحماية الضحايا والشهود وتقديم المشورة والدعم لهم والمفاوضات مستمرة حاليا بين المجلس والمحكمة الدولية، ويتوقع أن توفر موارد قيمتها ٦٥٠ ٢٣١ دولار لهذا الغرض خلال الفترة ١٩٩٦-١٩٩٧.

جيم - المعدات

١١ - قدم عدد من الدول الأعضاء والمنظمات والشركات خلال عام ١٩٩٦ مساهمات إضافية في شكل معدات إلى المحكمة الدولية. فقد ساهمت حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية بثلاث مركبات مدفوعة بالعجلات الأربع (٤×٤) إلى المحكمة الدولية من أجل استخدامها لتلبية احتياجات العمليات الميدانية من قبيل التحقيقات والاتصال بالضحايا والشهود (تبلغ قيمتها ٦٠٠ ٦٧ دولار تقريبا). وقدمت حكومة فرنسا، على سبيل المنحة، ست مركبات أخرى مدفوعة بالعجلات الأربع (٧٠٠ ١٥٣ دولار). وتم إرسال خمس من المركبات إلى يوغوسلافيا السابقة ليستخدمها موظفو المحكمة العاملون في كرواتيا

والبوسنة والهرسك وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية. وتم إرسال المركبة المتبقية إلى لاهاي، وهي تستخدم بصفة رئيسية من قبل وحدة الضحايا والشهود لتلبية احتياجاتها في عمليات النقل المحلي.

١٢ - وعلاوة على ذلك، قدمت حكومة فرنسا منحة إلى المحكمة في شكل معدات تصوير بطيء البث بالفيديو تبلغ قيمتها ٦٠٠ ١٨٢ دولار. ووجود هذه المعدات يتيح للمحكمة بث المحاكمات بفارق زمني محدود لحماية شهود معينين ولتمكين المحكمة من النظر في طلبات تنقيح الشهادات. وثمة مساهمات أخرى، تشمل تزويد المحكمة ببرامج حاسوبية لتسجيل وقائع المحاكمات (تبلغ قيمتها ٤٠٠٠ دولار) مقدمة من شركة "ديسكفري برودكت"، وبوحدتين للاتصال بواسطة الفيديو مقدمتين من شركة "تايم ورنر" (٣٠٠ ٢٤ دولار)، وباشتراك لمدة ١٢ شهرا في شبكة "ليكسيس - نيكسيس" مقدم كمنحة من معهد المجتمع المفتوح (١٠٠ ٠٠٠ دولار).

١٣ - وخلال الفترة ١٩٩٤-١٩٩٥، تم تلقي مساهمات عينية تبلغ قيمتها ٧٠٠ ٤٨٦ ٢ دولار. ويرد وصف مفصل لهذه المساهمات في الفقرة ١٣٦ من تقرير الأمين العام المتعلق بتمويل المحكمة لعام ١٩٩٦ (A/C.5/50/41).

دال - استخدام التبرعات

١٤ - منذ بداية عمل المحكمة الدولية، تم الاعتماد على المساعدة المقدمة من عدد من الموظفين المعارين بدون مقابل من الدول الأعضاء للمساعدة في الاضطلاع بولاية المدعي العام بموجب النظام الأساسي للمحكمة.

١٥ - والمساعدة المقدمة إلى المدعي العام من المحققين والمحامين المعارين ذوي الخبرة في إجراء التحقيقات وإعداد حوافظ الأدلة هي مساعدة بالغة الأهمية بالنظر لعدم وجود عدد مكتمل من الموظفين. وبدون تلك المساعدة لما أمكن تحقيق النتائج التي أنجزها بالفعل مكتب المدعي العام. وستتم معالجة احتياجات المستقبل بعد استعراض الجمعية العامة لمسائل السياسة العامة المتصلة بالموظفين المعارين بدون مقابل.

١٦ - وفي التقرير السابق المتعلق بتمويل المحكمة الدولية (المرجع نفسه)، أشار الأمين العام إلى المبادئ التوجيهية لاستخدام التبرعات التي يتعين بمقتضاها استخدام التبرعات من أجل دعم أهداف متصلة بمشاريع محددة. وفي هذا السياق، لا تزال الموارد الآتية من التبرعات تستخدم لتمويل إنشاء مكتبة مرجعية ونظام محفوظات محوسب ونظام لإدارة وعرض ملفات قضايا المحكمة. وعلاوة على ذلك، استخدمت التبرعات لتمويل معدات متنقلة لتسجيل إفادات المشتبه فيهم، ومعدات استنساخ شرائط الفيديو. وستستخدم أيضا الموارد الخارجة عن الميزانية لتغطية نفقات نظام للاتصال من بعد بواسطة الفيديو لعرض وتوثيق أدلة الشهود الرئيسيين غير القادرين على السفر إلى لاهاي.

١٧ - وفي مطلع عام ١٩٩٦، وفي أعقاب التطورات التي جرت في منطقة يوغوسلافيا السابقة، ومنها تنفيذ اتفاق دايتون للسلام، قرر المدعي العام إيفاد فريق تحقيق من لاهاي لإجراء تحقيقات في الميدان على أن يكون مقره في سراييفو. وتمكنت المحكمة الدولية، من خلال استخدام التبرعات، من إقامة وجود موسع في سراييفو، أتاح للمدعي العام الدعم اللازم وموارد التحقيق اللازمة للاضطلاع بأهداف ولايته في المنطقة.

١٨ - وفي عام ١٩٩٦ أيضا بدأت المحكمة الدولية عملية استخراج الجثث لأغراض الطب الشرعي وانتهت منها في سبعة مواقع: ستة في البوسنة والهرسك (جمهورية سربسكا) وموقع في كرواتيا. وغطيت احتياجات هذه العمليات من الموارد (باستثناء تكاليف الموظفين) تغطية كاملة من التبرعات. ويقترح إيجاد برنامج رئيسي آخر لاستخراج الجثث في عام ١٩٩٧، ويلتمس حاليا تقديم التبرعات له. إلا أنه من المقرر الاضطلاع بمشروع أولي صغير لدعم محاكمة بلاسكيتش في نيسان/أبريل ١٩٩٧، وهو مشروع يوفر له الدعم من أموال خصصتها له سويسرا.


١٩ - وتشكل المساعدة المقدمة للضحايا والشهود عنصرا آخر من عمليات المحكمة يحتاج إلى دعم مالي كامل. وخلال عام ١٩٩٦، وفرت من التبرعات تكاليف دعم الشهود، ومنها تكاليف مساعدي الشهود وتكاليف الانتقالات المحلية. وتضع المحكمة حاليا اللمسات النهائية على اقتراح مقدم من المجلس الدولي لإعادة تأهيل ضحايا التعذيب يقضي بتقديم استشارات مهنية وخدمات دعم للضحايا والشهود الذين يمثلون أمام المحكمة، وتمويلها من منحة مقدمة من اللجنة الأوروبية.

٢٠ - وفيما يتعلق بحماية الشهود، أجرت المحكمة مباحثات عديدة مع عدد من الدول الأعضاء بشأن عزمها على المساعدة في تمويل الشهود المحميين ونقلهم إلى مواقع أخرى. وبينما كانت حماية الشهود خلال السنوات الأولى من وجود المحكمة لا تستحق الذكر، فقد كان من المقدر مع بدء المحاكمات في مطلع عام ١٩٩٦ أن تصبح حماية الشهود عنصرا أكثر بروزا في المستقبل. وفي ضوء الحاجة إلى توفير خدمات من هذا النوع والنفقات الباهظة التي تنطوي عليها إجراءات من هذا القبيل، يتحتم إتاحة الموارد اللازمة لكفالة عدم تعريض الشهود لأي خطر. وبناء عليه، طلب إلى الدول المساعدة في تغطية التكاليف التي يحتمل أن ينطوي عليها توفير هذه الخدمات.

المرفق الثاني

المحكمة الجنائية الدولية ليوغو سلافيا السابقة


الدوائر



مفتاح الرموز:
م + موظف معار.

المرفق الثالث
المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة

مكتب المدعي العام




* وظائف جديدة.
م م موظفون معارون، في ٣١ آذار/مارس ١٩٩٧.
م م وظائف مموله من خارج الميزانية.

المرفق الرابع

المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة

قلم المحكمة



* وظيفة جديدة.
 أ معاد تصنيفها.
 خ موارد من خارج الميزانية.
 م موظفون معارون، في ٣١ آذار/مارس ١٩٩٧.

المرفق الخامس

الوظائف الجديدة المؤقتة والوظائف المعادة التصنيف

الفقرة المرجعية	اللقب الوظيفي / المهمة	عدد الموظفين	الوظيفة
الوظائف الجديدة المؤقتة			
٣٣	محامي موضوع	١	ف - ٥
٣٣	مساعد بحوث	١	ع (رأ)
٣٦/٣٥	محقق	٩	ف - ١/٢
٣٦/٣٥	كاتب لإدخال البيانات	٩	ع (رأ)
٤٠/٣٥	منسق للسياسات والتخطيط في مجال الطب الجنائي	١	ف - ٥
٤٠/٣٥	مدير للدعم العلمي	١	ف - ٤
٤٠/٣٥	مهندس لشؤون الطب الجنائي	١	ف - ٣
٤٠/٣٥	موظف لسوقيات الطب الجنائي/ منسق ميداني	١	ف - ٣
٤٠/٣٥	مساعد إداري	١	ع (رأ)
٤٥/٣٥	موظف عمليات	١	ف - ٢
٤٥/٣٥	سائق	١	ع (رأ)
٤٧/٣٥	محقق	١	ف - ٣
٤٧/٣٥	محقق	١	ف - ٢
٤٧/٣٥	سائق	١	ع (رأ)
٧١/٦٦	ضابط أمن	١٥	أ
٧٦/٦٦	مشرف صيانة	١	ع (رأ)
٧٦/٦٦	مساعد صيانة/عمليات	١	ع (رأ)
٧٨/٦٦	موظف لشؤون الاتصالات	١	ف - ٢
٧٨/٦٦	كاتب لشؤون الاتصالات	١	ع (رأ)
٧٨/٦٦	تقني اتصالات	١	ع (رأ)
		٥٠	المجموع
الوظائف المعادة التصنيف			
٧١/٦٦	ضابط أمن	١	من أ إلى ع (رر)
٧٨/٦٦	منسق اتصالات	١	من ف - ٢ إلى ف - ٣
٧٨/٦٦	مدير لشبكة الحاسوب المحلية	١	من ع (رر) إلى ع (رأ)
		٣	المجموع

المرفق السادس

توزيع الحيز بين المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا
السابقة ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية

ألف - المساحة الفعلية المحددة بواسطة برنامج التصميم بمعونة الحاسوب

المساحة الكلية	المساحة المفتوحة ^(١)	الكافتيريا ^(١)	المستأجر من الباطن	المحكمة	
٤ ٨٦٧	صفر	صفر	٩٣	٤ ٧٧٤	الطابق السفلي
٤ ٦٣٢	١٩٩	صفر	١ ٣٢٥	٣ ١٠٨	الطابق الأرضي
٤ ٦٣٢	١٩٩	صفر	٨٥٦	٣ ٥٧٧	الطابق الأول
٤ ٦٣٢	١٩٩	٧٤٧	٢٠٨	٣ ٤٧٨	الطابق الثاني
٤ ١٩٦	٤١١	صفر	٩٣٢	٢ ٨٥٣	الطابق الثالث
١ ٥٤١	صفر	صفر	١ ٥٤١	صفر	الطابق الرابع
١ ٥٤١	صفر	صفر	١ ٥٤١	صفر	الطابق الخامس
٢٦ ٠٤١	١ ٠٠٨	٧٤٧	٦ ٤٩٦	١٧ ٧٩٠	المجموع

(أ) لا تدخل مساحة الكافتيريا والمساحة غير المبنية (الردهة) في حسابات المساحة الفعلية والمساحة الداخلة في حساب الإيجار.

باء - توزيع المساحة الفعلية بالنسبة المئوية^(١)

النسبة المئوية من المجموع	المساحة الفعلية (م ^٢)	
٧٣,٣	١٧ ٧٩٠	المساحة التي تشغلها المحكمة
٢٦,٧	٦ ٤٩٦	المساحة التي يشغلها المستأجر من الباطن
١٠٠,٠	٢٤ ٢٨٦	المساحة الكلية

(أ) المساحة كما حسبت بواسطة برنامج التصميم بمعونة الحاسوب.

جيم - تقسيم المساحة الكلية الداخلة في حساب الإيجار

حصة المستأجر من الباطن		حصة المحكمة		المساحة الكلية الداخلة في حساب الإيجار ^(١)
(م ^٢)	(%)	(م ^٢)	(%)	(م ^٢)
٥ ٢١٤	٢٦,٧	١٤ ٣١٥	٧٣,٣	١٩ ٥٢٩

(أ) المساحة الكلية الداخلة في حساب الإيجار وفقا لتحديداتها في عقد الإيجار الأولي الموقع بين إيفون والمحكمة.

دال - تقسيم مساحة المستأجر الداخلة في حساب الإيجار

الحيز الآخر		الحيز المكتبي		المساحة الكلية الداخلة في حساب الإيجار ^(أ)
(م ^٢)	(%)	(م ^٢)	(%)	(م ^٢)
٩٦٥	١٨,٥ ^(ب)	٤ ٢٤٩	٨١,٥ ^(ب)	٥ ٢١٤

(أ) المساحة الكلية الداخلة في حساب الإيجار وفقا لتحديدها في عقد الإيجار الأولي الموقع بين إيغون والمحكمة.

الحيز المكتبي = ٩٠٧ ١٥ م^٢ = ٨١,٥ في المائة

الحيز الآخر = ٦٢٢ ٣ م^٢ = ١٨,٥ في المائة

هاء - جدول الرسوم التقديرية لعقد الإيجار من الباطن (بالغيلدرات)

الإيجار	السعر	الحيز المخصص	
٨٨٦ ٧٦٦	٢٠٨,٧٠ / م ^٢	٤ ٢٤٩ م ^٢	إيجار الحيز المكتبي
٦٩ ٧٢١	٧٢,٢٥ / م ^٢	٩٦٥ م ^٢	إيجار الحيز الآخر
٢٥٨ ٨٢٣ ^(ب)	٤٩,٦٤ / م ^٢	٥ ٢١٤ م ^٢	المبلغ الواجب دفعه مقدما نظير اللوازم والخدمات والمنافع
٨٧ ٥٠٠	١ ٧٥٠ للمكان الواحد	٥٠ مكانا	إيجار أماكن وقوف السيارات
١ ٣٠٢ ٨١٠			مجموع الإيجار السنوي

(أ) ملاحظة: ستضطلع المحكمة بأعمال الصيانة العامة. ويدفع المستأجر من الباطن، نظير نصيبه المقدر بالتناسب من تكاليف اللوازم والخدمات والمنافع، مبلغا يسدده مقدما كل ثلاثة شهور قدره ٦٤ ٧٠٦,٠٠ غيلدرات، رهنا بالتعديل والتسوية النهائية وفقا لما تنص عليه المادة ٤ من اتفاق الإيجار من الباطن. وعلى المحكمة أن تقدم إلى المستأجر من الباطن كشفا سنويا بحسابات التكاليف في الربع الأول من السنة التالية مع التعديل الواجب.

المرفق السابع

حالة تنفيذ توصيات وتعليقات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (A/50/925)

١ - عطفنا على المذكرة المؤرخة ٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦، الموجهة من مدير شعبة تخطيط البرامج والميزانية إلى المدير التنفيذي للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، والتي تضمنت الاستجابة لطلب اللجنة الاستشارية بتزويدها بمعلومات تكميلية فيما يتصل بنظرها في الميزانية المقترحة لعام ١٩٩٧ (A/C.5/51/30)، يورد هذا المرفق آخر تطورات الوضع في المجالات التي اتخذت فيها تدابير إضافية.

٢ - ويتضمن هذا المرفق فضلا عن ذلك، تلبية لطلب اللجنة الاستشارية الوارد في الفقرة ٣ من تقريرها A/50/925، إشارات محددة إلى التوصيات السابقة للجنة، شارحا الإجراءات التي اتخذت ومبينا، عند الانطباق، الإطار الزمني لتنفيذ التوصيات تنفيذا تاما.

٣ - وتعود الإشارات على فقرات الوثيقة A/50/925.

الفقرة ٩ - تقديم التبرعات إلى المحكمة

٤ - وفقا لما هو مبين في مذكرة المدير، وضعت المحكمة مشروع مبادئ توجيهية لقبول المساهمة بالأفراد بدون مقابل، وقد استعرضت المكاتب المعنية في الأمانة العامة هذا المشروع ووافقت عليه. وبالنظر إلى صدور تقرير الأمين العام بشأن تقديم الأفراد بدون مقابل، المؤرخ ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦ (الوثيقة A/51/688)، وريثما ثبت الجمعية العامة نهائيا في هذه المسألة، رأت المحكمة أن من الحكمة إرجاء الإصدار النهائي لمشروع هذه المبادئ التوجيهية، ليتسنى الأخذ بآراء السلطات التشريعية المعنية. ولكن المحكمة التزمت في الوقت نفسه بالتزاما تاما بأحكام هذه المبادئ التوجيهية ودأبت على التماس موافقة الأمانة العامة على قبول هؤلاء الأفراد.

٥ - وبالإضافة إلى ذلك، وبناء على طلب اللجنة الاستشارية، وضعت المحكمة وأصدرت، على هيئة تعليمات إدارية، مبادئ توجيهية لقبول التبرعات النقدية والتبرعات العينية. وتراعي هذه المبادئ التوجيهية تماما ما يتصل بهذا الموضوع من أحكام النظام المالي للأمم المتحدة والقواعد والسياسات والممارسات المرعية فيها. وقد أدى صدور هذه المبادئ التوجيهية إلى زيادة وعي الموظفين بهذه القواعد والإجراءات الواجبة التطبيق. وستتاح للجنة نسخ من هذه التعليمات الإدارية أثناء نظرها في هذا التقرير.

الفقرة ١٠ - الميزنة الشاملة للاحتياجات من الموظفين

٦ - تشمل هذه الميزانية المقترحة التقديرات الكاملة للاحتياجات من الموظفين، وستظهر هذه الاحتياجات في النص بأكمله وفي الجداول والرسوم البيانية ذات الصلة على هيئة وظائف ومعلومات عن استخدام الموظفين المقدمين بدون مقابل، حسب الوحدة التنظيمية.

الفقرات ١٦ و ١٧ و ٢٣ - قواعد السفر والإعاشة الخاصة بالقضاة؛ استخدام دوائر المحكمة للخبراء الاستشاريين/الخبراء؛ الوفورات المتوقعة في ميزانية السفر المخصصة لمكتب المدعي العام
٧ - يحال إلى الردود ذات الصلة الواردة في مذكرة المدير.

الفقرة ٢٤ - حالة تأخر العمل في الوثائق الواجب فهرستها وترميزها
٨ - أمكن إحراز مزيد من التقدم في تجهيز العمل المتأخر، بفضل تبرع نقدي من حكومة هولندا قيمته الإجمالية ٣ ٤٠ ٠٠٠ غيلدر هولندي (أي ما يعادل نحو ١,٩ مليون من دولارات الولايات المتحدة)، سيقدم على ثلاثة أقساط خلال عامي ١٩٩٧ و ١٩٩٨، وقد تم استلام القسط الأول منه. وسيقدم إلى اللجنة أثناء نظرها في هذا التقرير تقرير مستكمل مؤقت عن مشروع إنجاز العمل المتأخر.

الفقرة ٢٨ - عوز المتهم؛ واسترداد المبالغ المدفوعة
٩ - على الرغم من أن إجراءات الوقوف على ما إذا كان المتهم معوزا اتبعت دائما في الممارسة العملية، فإنها لم تصدر على هيئة مبادئ توجيهية رسمية. ويعزى ذلك جزئيا إلى أن مقتضيات المحاكمة السريعة لا تسمح دائما بإجراء تحقيق إلزامي ومستفيض لتبين مدى صحة المعلومات المقدمة من المتهم. يضاف إلى ذلك أن مقدار النفقات اللازمة لأغراض الدفاع هو من الارتفاع بحيث لا يمكن توقع أن يستطيع المتهمون العاديون، باستثناء قلة قليلة منهم، تغطية هذه التكاليف من مالهم الخاص.

١٠ - وتنص المادة ٤٥ (زاي) من لائحة الإجراءات وقواعد الإثبات للمحكمة على أنه "إذا تبين لاحقا أن الشخص المدعي العوز ليس معوزا، جاز للدائرة أن تصدر أمرا بالمساهمة لاسترداد تكلفة توفير المحامين". وتدرس المحكمة حاليا الأشكال التي يمكن أن يتخذها هذا الأمر والآثار القانونية التي تترتب عليه.

الفقرة ٢٩ - التوسع في قائمة محامي الدفاع
١١ - أصدرت عن طريق نقابات المحامين الوطنية في جميع أنحاء العالم التماسات تدعو المحامين إلى إبداء رغبتهم في إدراج أسمائهم في قائمة محامي الدفاع. وترد طلبات بصورة مستمرة من محامين راغبين في ذلك وينظر فيها بدقة. وقد أصبحت هذه القائمة تضم الآن نحو ١٥٠ محامي دفاع، وتشمل محامين من سري لانكا، والولايات المتحدة الأمريكية، ونيوزيلندا، ودول يوغوسلافيا السابقة، ومعظم الدول الأوروبية الأخرى.

الفقرة ٣١ - الترتيبات مع البلد المضيف لإعارة حراس السجون
١٢ - تمكنت المحكمة، كما أوضح للجنة في المذكرة الآنفة الذكر المقدمة من مدير شعبة تخطيط البرامج والميزانية، من التفاوض على ترتيبات أكثر مرونة لإعارة حراس السجون. والمحكمة تنتظر الآن الحصول على الموافقة النهائية من لجنة المقر المعنية بال عقود بعد أن استعرضت الاتفاق المنقح المقترح.

١٣ - وبالإضافة إلى ذلك، وكما يرد في الفرع ذي الصلة من هذا التقرير، وفرت حكومة الدانمرك للمحكمة ضابط احتجاز واحدا معارا على أساس استرداد التكاليف. ووجهت في آذار/مارس ١٩٩٧ رسائل إلى جميع الدول الأعضاء تطلب إليها تقديم مساعدة مماثلة على هيئة إعارة حراس سجون، لضمان المزيد من التنوع الجغرافي في جملة أمور. وحتى كتابة هذا التقرير، لم تسفر هذه الرسائل عن أي عرض مؤكد.

الفقرة ٣٢ - استخدام محكمة رواندا، عرضياً، لمرافق الاحتجاز

١٤ - تقضي قواعد الاحتجاز الخاصة بالمحكمة بعدم جواز احتجاز أي شخص بدون أمر بالقبض صادر حسب الأصول عن أحد قضاة أو إحدى دوائر المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة. ويتفق هذا الحكم مع المبدأ العام لقانون الإجراءات الجنائية الذي يمنع احتجاز الأفراد بدون حجة قانونية صحيحة. واحتجاز المشتبه فيهم الخاضعين لولاية محكمة رواندا، المتهمين بارتكاب جرائم لا تقع في نطاق اختصاص المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، أمر يخالف هذا الشرط المطلق بتوافر الأساس القانوني. يضاف إلى ذلك أن الترتيبات المبرمة بين المحكمة والبلد المضيف لا تشمل احتجاز هؤلاء الأشخاص. وعلى سبيل المثال، لا تسري الحصانة من الاختصاص الجنائي الوطني إلا على الأشخاص المحتجزين الخاضعين لولاية المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة. وبالتالي، توجد عقبات قانونية لا يستهان بها تحول دون الاستخدام العرضي أو المؤقت لمرافق الاحتجاز هذه من أجل احتجاز المشتبه فيهم وأو المتهمين الخاضعين لولاية محكمة رواندا الموجودين في أوروبا.

الفقرة ٣٤ - الكشف تماماً عما ورد من أموال التبرعات وطريقة استخدامها

١٥ - إن شكل الميزانية الحالية المقترحة، بتفصيله النفقات الخارجة عن الميزانية للفترة ١٩٩٤-١٩٩٥ ولعام ١٩٩٦ والتقديرات ذات الصلة لعام ١٩٩٧ حسب البرامج، مع إيراد معلومات عن الموظفين المقدمين بدون مقابل والتبرعات النقدية، إنما يستهدف تلبية طلب اللجنة الاستشارية ضمان الشفافية في استخدام التبرعات وفي تحديد الغرض منها.

الفقرة ٤٠ - التأجير من الباطن للأماكن الزائدة عن الحاجة

١٦ - كما هو مبين في الفرع ذي الصلة من هذا التقرير، وقّعت المحكمة في ٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧ اتفاقاً مع اللجنة التحضيرية لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية على تأجيرها من الباطن مساحة يبلغ مجموعها ٥ ٢١٤ متراً مربعاً. ويتحمل هذا المستأجر من الباطن نصيباً من تكاليف اللوازم والخدمات والمنافع مقدراً بالتناسب. وستتاح للجنة أثناء نظرها في هذا التقرير نسخة من اتفاق الإيجار من الباطن.

الفقرة ٤١ - قائمة حصرية بالأثاث والمعدات؛ والمعدات المقدمة على سبيل الهبة

١٧ - ستتاح للجنة أثناء نظرها في هذا التقرير قائمة حصرية كاملة بأثاث المحكمة ومعدات، تشمل قائمة بالمعدات المقدمة على سبيل الهبة.

١٨ - أما فيما يتعلق بشواغل اللجنة من أن يكون الباعث على احتياجات المحكمة من معدات التشغيل الآلي هو المعدات الشديدة التطور التي تلقتها من جهات مانحة مختلفة، فالجدير بالملاحظة أن نظم التشغيل الآلي الرئيسية المقدمة إلى المحكمة على سبيل الهبة (نظام لإدارة الوثائق تبرعت به حكومة الولايات المتحدة؛ ومعدات تصوير بطيء البث بالفيديو تبرعت بها حكومة فرنسا؛ ومعدات محمولة للاتصال والحواسيب تستخدم في التحقيقات الميدانية تبرع بها معهد المجتمع المفتوح) إنما هي من الاحتياجات التشغيلية الأساسية للمحكمة وكان سيتعين بغير ذلك تحميلها على حساب الميزانية الممولة من الاشتراكات المقررة.

الفقرة ٤٢ - توفير مركبات استخدمتها سابقا بعثات أخرى تابعة للأمم المتحدة
١٩ - يحال إلى المعلومات التي سبق تقديمها إلى اللجنة الاستشارية (المرفق الثاني عشر من المذكرة
الآنفة الذكر المؤرخة ٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦). وستقدم إلى اللجنة معلومات مستكملة.

الفقرة ٤٣ - تنفيذ أحكام المحكمة/نقل الشهود إلى مكان آخر في المرحلة اللاحقة للمحاكمة
٢٠ - وافقت الأمانة العامة، بعد تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦، على مشروع الاتفاق النموذجي لتنفيذ الأحكام
الذي أعدته المحكمة. ووقعت عليه عقب ذلك اثنتان من الدول الأعضاء، هما إيطاليا وفنلندا، وذلك في ٦
شباط/فبراير و ٧ أيار/ مايو ١٩٩٧ على التوالي.

٢١ - فيما يتعلق بتكاليف هذه المهمة، يقضي الاتفاق القياسي بأن تتحمل الدولة المنفذة جميع التكاليف
المتصلة بتنفيذ الحكم، بخلاف نفقات النقل إلى مكان السجن. وهذا تعبير، في جملة أمور، عن الرأي بأن
الأفضل أن تتحمل تكاليف السجن نظم السجون الشاملة في البلدان الأعضاء، إذ سيكون الأثر النسبي عليها،
إذا ما قبلت عددا محدودا من السجناء، شبه منعدم.

٢٢ - وستتاح للجنة الاستشارية أثناء نظرها في هذا التقرير نسخة من الاتفاق النموذجي الذي وقّعت
حكومتا إيطاليا وفنلندا بعد تعديلات ثانوية.

٢٣ - أما فيما يتعلق بالتكاليف المسقطة لحماية الشهود ونقلهم إلى مكان آخر في المرحلة اللاحقة
للمحاكمة، فيحال إلى المعلومات التي سبق تقديمها إلى اللجنة الاستشارية. وقد أحرز مزيد من التقدم في
إعداد الترتيبات الملائمة مع الدول المضيفة المحتملة. وقد بلغت المناقشات الجارية مع ست حكومات مرحلة
متقدمة ووضعت مشاريع الاتفاقات. وقد أوشك وضع الصيغة النهائية لواحد من هذه الاتفاقات على الانتهاء
وستقدم هذه عما قريب إلى الأمانة العامة للنظر في الموافقة عليه.

الفقرة ٤٣ - الترتيبات الإدارية المشتركة

٢٤ - يحال إلى المعلومات الواردة في هذا التقرير المتعلقة بترتيبات التأجير من الباطن المتخذة مع اللجنة
التحضيرية لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية.

— — — — —